



معارضة ابن تيمية لأدلة المخالفين في عصمة الأنبياء

Ibn Taymiyyah's opposition to the evidence of the violators of
the infallibility of the prophets

إعداد

خالد بن حماد بن حمدي الفارسي
Khaled Hammad Hamdi Al-Farsi

Doi: 10.21608/jasis.2022.249067

٢٠٢٢ / ٣ / ٢٧	استلام البحث
٢٠٢٢ / ٤ / ١٢	قبول البحث

الفارسي ، خالد بن حماد بن حمدي (٢٠٢٢). معارضة ابن تيمية لأدلة المخالفين في
عصمة الأنبياء. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية
للتربية والعلوم والآداب، مصر، مج (٦)، ع (٢٠)، يوليو ، ص ص ٣٩ - ١٠٤.

معارضة ابن تيمية لأدلة المخالفين في عصمة الأنبياء

المستخلص:

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من تائه ضال قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متفقون على مخالفة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهونه عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين.

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيد الناس أجمعين، الذي تركنا على المحجة البيضاء لا يزرغ عنها إلا هالك، ومن سار على نهجه واتبع سنته إلى يوم الدين.

Abstract:

Praise be to God, who made in every time a period of messengers remnants of the people of knowledge, calling those who went astray to guidance, and were patient with harm, they brought the dead to life by the Book of God, and they see with the light of God the blind people, so how many of the dead of Iblis have they revived, and how many lost ones have they guided? How good their impact on the people and the worst of people's impact on them, they deny from the Book of God the distortion of the exaggerated, the impersonation of the false, and the interpretation of the ignorant, who held the brigades of heresy, and unleashed sedition. And in the Book of God without knowledge, they speak of similar words, and deceive the ignorant people with what they liken to them, so we seek refuge in God from the trials of misleaders.

المقدمة

فإن الصراع بين الحق والباطل باق إلى قيام الساعة، وقد وعد الله بأن تكون الغلبة لعباده المتقين المتبعين لرسوله فقال سبحانه: (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴿٥﴾ إنهم لهم المنصورون ﴿٦﴾ وإن جندنا لهم الغالبون) (١) قال الإمام الطبري رحمه الله: "أي مضى بهذا منا القضاء والحكم في أم الكتاب، وهو أنهم لهم النصر والغلبة بالحجج... وإن حزبنا وأهل ولايتنا لهم الغالبون، يقول: لهم الظفر والفلاح على أهل الكفر بنا والخلاف علينا" (٢)، وهذا النصر ساعة يكون بالسنان، ودائما بالحجة والبيان.

وقال ابن القيم رحمه الله: فقوم الدين بالعلم والجهاد، ولهذا كان الجهاد نوعين: جهاد باليد والسنان وهذا المشارك فيه كثير، والثاني الجهاد بالحجة والبيان، وهذا جهاد الخاصة من اتباع الرسل، وهو جهاد الأئمة، وهو أفضل الجهادين؛ لعظم منفعته وشدة مؤنته وكثرة أعدائه، وقال الله تعالى في سورة الفرقان وهي مكية: (ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيرا ﴿٥﴾ فلا تطع الكافرين وجاهدوهم به جهادا كبيرا) (٣)، فهذا جهاد لهم بالقرآن، وهو أكبر الجهادين، وهو جهاد المنافقين أيضا، فإن المنافقين لم يكونوا يقاتلون المسلمين، بل كانوا معهم في الظاهر وربما كانوا يقاتلون عدوهم معهم ومع هذا فقد قال تعالى: (يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغظ عليهم ^٤ وأواهم جهنم ^٥ وبئس المصير) (٤) ومعلوم أن جهاد المنافقين بالحجة والقرآن (٥).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "الراد على أهل البدع مجاهد حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذب عن السنة أفضل من الجهاد" (٦).

(١) الصافات: ١٧١ - ١٧٣

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، للإمام محمد بن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ / ١٩ / ٦٥٨.

(٣) الفرقان: ٥١ - ٥٢

(٤) التوبة: ٧٣

(٥) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ص ٧٠.

(٦) الانتصار لأهل الأثر (نقض المنطق)، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن حسن قائد، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ، - ص ٢١.

وقد قام أئمة الدين والهدى بواجب الدفاع عن الدين بالبيان خير قيام، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ومؤلفاته الكثيرة وردوده على المخالفين من جميع الأديان والفرق والطوائف خير شاهد على ذلك.

ومن هنا تكمن أهمية دراسة منهج شيخ الإسلام وطرقه في الحجاج والمعارضة لأقوال المخالفين وأدلتهم، لذا جاء اختيار هذا العنوان: معارضة شيخ الإسلام ابن تيمية لأدلة المخالفين في عصمة الأنبياء.

لإبراز جهود هذا الإمام في نصرة الحق وأهله، ومعارضته لأدلة المخالفين بعلم وعدل وحسن بيان مع موافقته لسلف الأمة في التقرير والاعتراض. والله أسأل أن يكسو عملي ثوب الإخلاص ويجعله سبب الخلاص، وأن يجمله بحلة القبول فهو سبحانه خير مسؤول وأكرم مأمول.

أهداف البحث:

- ١- إبراز جهود شيخ الإسلام ابن تيمية في نقده لأدلة المخالفين ومعارضتها.
- ٢- بيان موافقة شيخ الإسلام ابن تيمية للسلف في معارضة كثير من أدلة المخالفين.
- ٣- معرفة منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في النقد والمعارضة.
- ٤- تحرير محل النزاع مع المخالفين والطرق العلمية للاعتراض عليها وفق منهج أهل السنة والجماعة.

أهمية البحث:

- ١- أهمية إبراز موافقة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله للسلف الصالح في معارضته للفرق المخالفة وإبراز الجوانب الإبداعية لابن تيمية رحمه الله.
- ٢- إبراز تعدد أنواع المعارضة عند شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.
- ٣- تحرير محل النزاع مع المخالفين وإبراز منهج شيخ الإسلام ابن تيمية في الاعتراض عليهم ونقد أدلتهم.
- ٤- معرفة أقوال المخالفين ومناقشتها مما يقوي الجانب العلمي لطالب العلم.
- ٥- مما يوضح أهمية الموضوع مكانة ابن تيمية العلمية وقوة استدلاله رحمه الله ورده على المخالفين.
- ٦- عدم التطرق لموضوع البحث مع أهميته العلمية.

الدراسات السابقة:

- موضوع معارضة شيخ الإسلام ابن تيمية لأدلة المخالفين هو مشروع بحثي وفيه عدد من طلبة الدكتوراه بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية (مسار العقيدة والدعوة) بجامعة الملك عبد العزيز وقيمت باختيار باب النبوات في هذا المشروع.
- بعد التواصل مع مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث أتضح أن هذا البحث لم يسبق وأن بحث.

أسباب اختيار البحث:

- ١- ما سبق ذكره في الفقرة السابقة من أهمية البحث في هذا الموضوع.

- ٢- قلة الكتابات المتخصصة في هذا الباب.
- ٣- توضيح أهمية معارضة أدلة المخالفين لأهل السنة والجماعة في مسائل الاعتقاد.
- ٤- قلة البحوث في هذا باب المعارضات.
- ٥- التراث العقدي يحوي كثيرا من مسائل المعارضات العقدية المبنية على هذا المصطلح؛ فالحاجة ماسة إلى جمعها من مظانها، ودراستها دراسة عقدية.
- ٦- سيكون هذا المشروع انطلاقة لمشاريع بحثية أخرى تقوم على معارضة أدلة المخالفين لأهل السنة والجماعة من السلف الصالح ودفاعهم العقيدة الإسلامية.

حدود البحث:

- تم تحديد البحث بالحدود التالية:
١. يتم استخراج مسائل المعارضات في باب النبوات وأدلة المخالفين ومعارضة ابن تيمية لها.
 ٢. الاقتصار على المسائل العقدية في باب النبوات فقط، دون غيرها من المسائل العقدية الأخرى.
 ٣. دراسة المسائل تكون بعرض أدلة المخالفين في باب النبوات ومعارضة ابن تيمية لهذه الأدلة من كتبه.

خطة البحث:

المقدمة

تمهيد: المعارضة تعريفها وأنواعها.

المبحث الأول: أقوال وأدلة عند المخالفين في عصمة الأنبياء.
المبحث الثاني: معارضة ابن تيمية لأدلة المخالفين في عصمة الأنبياء
الخاتمة

فهرس المراجع والموضوعات.

منهج البحث:

- ١- استخدام المنهج التكاملي الذي يجمع بين المناهج التالية:
 - أ. الاستقراء: من خلال تتبع المواضيع التي ناقش فيها ابن تيمية أدلة المخالفين موضع الدراسة.
 - ب. التحليلي: من خلال تحرير محل النزاع عند المخالفين وبيان أوجه معارضة ابن تيمية لهم.
 - ج. النقدي: من خلال إبراز نقد ابن تيمية لأدلة المخالفين وبيان موافقته للسلف.
- ٢- توثيق المعلومات ونسبة كل قول إلى قائله وفق المنهج العلمي.
- ٣- عزو الآيات القرآنية إلى أماكنها من المصحف وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- ٤- تخريج الأحاديث فإن أخرجه الشيخان أو أحدهما فإني اكتفي بالعزو للبأحدهما، ومالم أجد في الصحيحين فإني أخرجه من بقية كتب السنة مع بيان درجة الحديث عند أهل الحديث.

- ٥- تخريج الآثار بعزوها إلى أماكنها من الكتب الحديثية وكتب العقائد.
- ٦- ترجمة الأعلام غير المشهورين.
- ٧- عند النقل من أي مصدر أو مرجع فإني أكتفي بذكر اسم الكتاب وصاحبه ورقم الطبعة والناشر عند أول ذكر لها وسأذكرها بالتفصيل عند ذكرني لفهارس المصادر والمراجع.
- ٨- تذييل البحث بعدة فهارس لتيسير الاستفادة منه.
- ٩- قد يطرأ للباحث مسائل خلال بحثه مما يجعل الخطة قابلة للتعديل بما يحقق الهدف من البحث.

تمهيد

تعريف العصمة :

يقع الحديث عن العصمة في إطار مسائل النبوة، وهي مجموعة القضايا التي يشترك فيها الأنبياء عليهم السلام وتقف مسألة العصمة في الصف الأول من مسائل النبوة العامة من حيث أهميتها لما لها من آثار مهمة وثمرات أساسية في عقيدة الإنسان المسلم إزاء وظيفة النبوة وأثر وظيفتها في حياة المجتمع البشري ونظامه، فثبوت العصمة لإنسان ما يعني ثبوت مجموعة من الآثار واللوازم بحيث تكون أقواله وأفعاله وتقريراته حجة على الآخرين، مع اتخاذه قدوة وأسوة لهم في كل شيء وغير ذلك من الثمرات المنفردة عن مسألة العصمة.

أولاً: تعريف العصمة:

العصمة في اللغة

يمكن القول: إنَّ العصمة وردت في اللغة لعدة معانٍ، منها:

- ١- المنع: قال في "لسان العرب": "العصمة في كلام العرب: المنع، وعصمة الله عبده: أن يعصمه ممَّا يوجبُّه، يقال: عصمه يعصمه عَصْمًا: منعه ووقاه"^(٧)
- ويقال: عصمته من الطعام؛ أي: منعه عن تناوله، وعصمته من الكذب؛ أي: منعه منه، ومنه قوله تعالى: (قَالَ سَأُوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ)^(٨) أي: يمنعي من الغرق، وقوله تعالى: (وَلَقَدْ رَأَوْنَهُ عَنْ نَفْسِهِ فَأَسْتَعْصَمَ)^(٩) أي: امتنع امتناعاً شديداً، وجاء في الحديث: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله

(٧) "لسان العرب"، مادة عصم (١٢ / ٤٠٣).

(٨) [هود: ٤٣]

(٩) [يوسف: ٣٢]

ونفسه (...)^(١٠)؛ أي: منع منِّي ماله ونفسه، وسمّيت العصمة عصمة؛ لأنها تمنع من ارتكاب المعصية^(١١)، وقد جاءت العصمة بمعنى المنع أيضًا في قوله تعالى: (وَاللَّهُ يَعِصُمُكَ مِنَ النَّاسِ)؛ أي: من القتل، على تفسير^(١٢)، ومنه قول الشاعر:

عَلَيْكُمْ مَالِكًا إِنَّ مَالِكًا سَيَعِصِمُكُمْ إِنْ كَانَ فِي النَّاسِ عَاصِمٌ
يَعْنِي: يَمْنَعُكُمْ^(١٣).

فعلى هذا المعنى للعصمة يكون قول بعضهم: العصمة لله وحده، قولاً لا يصح؛ لأنَّ العصمة إنما تكون من الجرائم والذنوب، ولا يصح نسبتها إلى الله - عزَّ وجلَّ. ٢- الحِفْظُ: قال في اللسان: "والعصمة: الحفظ، يقال: عصمه فانهصم، واعتصمْتُ بالله إذا امتنعت بلطفه من المعصية"^(١٤)، وقال الحافظ في كتاب "القدر" في شرح باب (المعصوم من عصم الله): "أي: من عصمه الله بأن حماه من الوقوع في الهلاك، أو ما يجرُّ إليه، يقال: عصمه الله من المكروه: وقاه وحفظه، واعتصمْتُ بالله لجاتُ إليه"^(١٥) القلادة: قال الزبيدي: "والعصمة: القلادة، وقال الراغب: شبه السوار ... والجمع الأعصمة"^(١٦)، ونصُّ الصَّاح: "والعصمة القلادة، والجمع الأعصام، والمُعصم: موضع السوار من الساعد، قال لبيد في معلقته:

حَتَّى إِذَا يَبْسُ الرُّمَاءُ وَأَرْسَلُوا غَضَفًا دَوَاجِنَ قَافِلًا أَعْصَامَهَا
وَأُنشِد ابن سيده:

فَالْيَوْمَ عِنْدَكَ دَلُّهَا وَحَدِيثُهَا وَغَدًا لِيَغِيرِكَ كَفُّهَا وَالْمُعْصَمُ
وَرَبَّمَا جَعَلُوا الْمُعْصَمَ الْيَدِ، وَمِنْهُ قَوْل الْأَعشى:

فَارْتَكُ كَفًّا فِي الْخِصَا ب وَمُعْصَمًا مِلءَ الْجُبَارَةِ^(١٧)

٣- الحبل: قال الزجاج: "أصل العصمة الحبل، وكل ما أمسك شيئاً فقد عصمه"^(١٨)، وقال محمد بن نشوان الحميري في ضياء الحلوم: "أصل العصمة السبب والحبل"^(١٩)، "والعصام: رباط القربة وسيرها الذي تحمل به، قال الشاعر أبو كبير^(٢٠):

(١٠) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (٥/ ٢٠٥ - ١٣١٢) ومسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله (١/ ١١٤ - ٢٩)

(١١) تفسير القرطبي سورة يوسف (ج ٩/ ص ١٨٤).

(١٢) تفسير البغوي سورة المائدة (ج ٣/ ص ٧٩).

(١٣) تفسير الطبري سورة المائدة (ج ١٠/ ص ٤٧٢).

(١٤) لسان العرب مادة عصم (١٢/ ٤٠٣).

(١٥) فتح الباري (ج ١٨/ ص ٤٥٤).

(١٦) تاج العروس (ج ١/ ص ٧٨١٩).

(١٧) تاج العروس (ج ١/ ص ٧٨٢٠).

وَقَرَبَةَ أَقْوَامٍ جَعَلْتُ عِصَامَهَا عَلَى كَاهِلِ مِنِّي ذُلُولٍ مُرَحَّلٍ^(٢١)
٤-السبب؛ قال الطبري: "ولذلك قيل للحبل: عصام، وللسبب الذي يتسبب به الرجل إلى حاجته عصام، ومنه قول الأعشى:

إِلَى الْمَرْءِ قَبِيْسٌ أَطِيْلُ السَّرَى ♦♦♦ وَأَخْذٌ مِنْ كُلِّ حَيٍّ عِصَمٌ
يعني بالعصم: الأسباب، أسباب الذمة والأمان، يقال منه: اعتصمت بحبل من فلان واعتصمت حبلأ منه، واعتصمت به واعتصمته، وأفصح اللغتين إدخال الباء؛ كما قال - عز وجل -: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا)^(٢٢)، وقد جاء: اعتصمته، كما الشاعر:

إِذَا أَنْتَ جَارَيْتَ الْإِخَاءَ بِمِثْلِهِ ♦♦♦ وَأَسَيْتَنِي ثُمَّ اعْتَصَمْتَ حَبَالِيَا^(٢٣)
وما قيل في بعض المعاجم -ضمن المعاني اللغوية -من تفسير العصمة بالحفظ والوقاية ليس معنى لغوياً أصيلاً لها، بل سرى إليها لشدة المقاربة والتلازم بين معنى الحفظ والوقاية ومعنى المنع والامتناع وكأنهما متلازمان.^(٢٤) وخالصة القول:

أن هذه المعاني كلها للعصمة ترجع إلى المعنى الأوّل الذي هو المنع، فالحفظ منع للشئ من الوقوع في المكروه أو المحذور، والقلادة تمنع من سقوط الخرز منها، والحبل يمنع من السقوط والتردي، والسبب يمنع صاحبه عمّا يكره. وأمّا في الشرع:

لم يرد في الشرع ما يدل على نقل كلمة العصمة من معناها اللغوي إلى معنى شرعي، ولذلك يجب فهمها على معناها اللغوي، وقد اختلف العلماء في تعريفها

(١٨) لسان العرب (ج ١٢/ ص ٤٠٣).

(١٩) تاج العروس (ج ١/ ص ٧٨١٩).

(٢٠) أبو كبير اسمه: عامر بن ثابت بن هذيل، شاعر فحل مشهور من بني سهل بن هذيل، من شعراء الحماسة وهو جاهلي، وقيل: أدرك الإسلام وأسلم ثم أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أحلّ لي الزنا، فقال: ((أتحب أن يؤتى إليك مثل ذلك؟)) قال: لا، قال: ((فارض لأخيك ما ترضى لنفسك)) قال: فادع الله أن يذهب ذلك عني. وله ديوان شعر مطبوع مع ترجمة فرنسية، وشرح لأبي سعيد السكري، وفي مقدمته بعض أخباره بالفرنسية. ينظر: أسد الغاية (ج ٣/ ص ٢٣٥) والأعلام للزركلي (ج ٣/ ص ٢٥٠) والإكمال (ج ٢/ ص ٤٣) والشعر والشعراء (ج ١/ ص ١٤٣).

(٢١) الصحاح في اللغة (ج ١/ ص ٤٧٥).

(٢٢) [آل عمران: ١٠٣]

(٢٣) تفسير الطبري (ج ٧/ ص ٦٢).

(٢٤) انظر: آيات عتاب المصطفى صلى الله عليه وسلم في ضوء العصمة والاجتهاد ٢٦/١ - تأليف: د/ عويد المطرفي .

الاصطلاحي اختلافاً كثيراً أدى إلى تناقضهم وافتراضهم أموراً لا وجود لها إلا في أذهانهم، وكل منهم ينطلق في النظر للعصمة من منحاه العقدي على ما يلي:
العصمة عند علماء أهل السنة:

العصمة هي: حفظ الله لأنبيائه ورسوله من الوقوع في الذنوب والمعاصي، وارتكاب المنكرات والمحرمات.

وعرفها الحافظ ابن حجر بقوله: "وعصمة الأنبياء -على نبينا وعليهم الصلاة والسلام-: جفّظهم من النقائص، وتخصيصهم بالكمالات النفسية، والنصرة والتبّات في الأمور، وإنزال السكينة، والفرق بينهم وبين غيرهم أنّ العصمة في حقهم بطريق الوجوب، وفي حق غيرهم بطريق الجواز"^(٢٥)

وقال الرّاعب: "عصمة الله الأنبياء: جفّظهم إيّاهم أولاً بما خصّهم من صفاء الجوهر، ثمّ بما أوّلاهم من الفضائل الجسمية والنفسية، ثم بالنصرة وتثبيت أقدامهم، ثم بإنزال السكينة عليهم، وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق"، وقال المناوي: "العصمة ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها"^(٢٦)

وعلى كلّ فقد عرّفت العصمة بعدة تعريفات، أحسن وأسلم هذه التعريفات ما ذكره صاحب كتاب "نسيم الرياض" بأنّها: "لطف من الله -تعالى- يحمل النبيّ على فعل الخير، ويؤجره عن الشرّ، مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء"^(٢٧)

العصمة عند علماء الشيعة الإثني عشرية:
هي لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث يمنعه من الوقوع في المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليها.^(٢٨)

وقال الشريف المرتضى: وأصل العصمة في موضوع اللغة المنع، غير أن المتكلمين^(٢٩) أجروا هذه اللفظة على من امتنع باختياره عند اللطف الذي يفعله الله به لأنه إذا فعل به ما يعلم أنه يمتنع عنده من فعل القبيح فقد منعه من القبيح.^(٣٠)
العصمة عند علماء المعتزلة:

(٢٥) فتح الباري لابن حجر (ج ١٨/ ص ٤٥٤).

(٢٦) تاج العروس مادة عصم (ج ١/ ص ٧٨١٩).

(٢٧) نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض ٣٩/ ٤

(٢٨) انظر: المفيد: «النكت الاعتقادية»: ص ٣١، والجيلاني: «توفيق التطبيق»: ص

(٢٩) يقصد متكلمي الشيعة وقد تأثروا بالفكر الاعترالي كفكرة اللطف الإلهي، وفكرة الاختيار الإنساني. (انظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية عرض ونقد (٧٧٩/٢) تأليف / ناصر القفاري).

(٣٠) انظر: غرر الفوائد ودرر القلائد «أمالي المرتضى» (٢٧٨/٤) .

هي عندهم لطف الله الذي يجتنب عنده المرء القبيح، أو ما يكون عنده أقرب إلى ترك القبيح، يقول القاضي عبد الجبار فيقول: اعلم أن اللطف هو كل ما يختار عنده المرء الواجب، ويتجنب القبيح، أو ما يكون عنده أقرب إما إلى اختيار الواجب أو ترك القبيح، والأسامي تختلف عليه، فربما يسمى توفيقاً وربما يسمى عصمة.^(٣١)

العصمة عند الفلاسفة والحكماء:

وعند الحكماء ملكة نفسانية تمنع صاحبها من الفجور أي المعاصي بناء على ما ذهبوا إليه من القول بالإيجاب واعتبار استعداد القوالب، وتتوقف على العلم بمعايب المعاصي ومناقب الطاعات فإنه الزاجر عن المعصية والداعي إلى الطاعة، لأن الهيئة المانعة من الفجور إذا تحققت في النفس وعلم صاحبها ما يترتب على المعاصي من المضار وعلى الطاعات من المنافع تصير راسخة، فيطبع ولا يعصي، وتتأكد هذه الملكة في الأنبياء بتتابع الوحي إليهم بالأوامر والنواهي.

والاعتراض عليهم على ما يصدر عنهم من الصغائر سهواً أو عمداً عند من يجوز تعمدتها، ومن ترك الأولى والأفضل، فإن الصفات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالاً أي غير راسخة ثم تصير ملكات أي راسخة في محلها بالتدريج.^(٣٢)

وقولهم ملكة وتحصيلها بالأسباب المذكورة يعني أن العصمة أمر مكتسب وما ذكره من أسباب لتحصيلها يمكن لغير الأنبياء، فالعلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات ليس خاصاً بالأنبياء، وتتابع الوحي يستفيد منه الأنبياء وغيرهم.

والحاصل أن هذا التعريف يجعل العصمة أمر مكتسب يؤدي إلى أن العصمة جائزة لغير الأنبياء وهذا باطل بالاتفاق.^(٣٣)

العصمة عند علماء الأشاعرة:

وهي عند الأشاعرة ألا يخلق الله في العبد ذنباً بناء على ما ذهبوا إليه من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار ابتداءً.

وقيل العصمة عند الأشاعرة هي خلق قدرة الطاعة ويحيى في لفظ اللطف أيضاً.^(٣٤)

(٣١) انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٥١٩ وانظر مناقشة مسألة اللطف عند المعتزلة، كتاب المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها ص ١٩٣ - تأليف / عواد بن عبد الله المعق. وموسوعة الفرق المنتسبة إلى الإسلام (٢٠/٤) مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي السقاف .

(٣٢) انظر: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم (١١٨٣/٢) -لمحمد بن علي بن القاضي التهانوي.

(٣٣) انظر: المواقف لعرض الدين الإيجي ص ٣٦٦ ، وعصمة الأنبياء بين المسلمين وأهل الكتاب ص ٢٧ - رسالة ماجستير /الأحمد بن عبد اللطيف، بتصرف يسير.

(٣٤) انظر: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم (١١٨٣/٢) -لمحمد بن علي بن القاضي التهانوي.

قال الأمدى - رحمه الله - في تعريفه للعصمة: وأما الفرق الأصولي: فمذهب الشيخ أبي الحسن، والأئمة من أصحابه: أن مدلول العصمة ما هو مدلول التوفيق على ما سبق من أصله.

وهو موافق للوضع اللغوي أيضاً؛ فإن خلق القدرة على الطاعة، والإيمان، يلازمه الطاعة والإيمان.

ويلزم من الطاعة امتناع المعصية، ومن الإيمان امتناع الكفران؛ فخلق القدرة على الطاعة، والإيمان تكون عصمة عن المعصية، والكفران. وعلى هذا فلا يمتنع إطلاق اسم العصمة على خلق الطاعة والإيمان نفسيهما؛ لامتناع وقوع المعصية، والكفر معهما. (٣٥)

وقال عضد الدين الإيجي: هي ألا يخلق الله في العبد ذنباً. (٣٦) وقال البيجورى: هي حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه ولو نهى كراهة أو خلاف الأولى.

إلى أن قال: والعصمة لغة: الحفظ مطلقاً، واصطلاحاً: حفظ الله للمكلف مع استحالة وقوعه. (٣٧)

وقوله «التلبس بمنهي عنه» يبطله النص والإجماع على أنهم تلبسوا بمنهي عنه، والخلاف على كيفية التلبس على ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى. والحقيقة هي أن مسألة أفعال العباد عند الأشاعرة قائمة على قدرتين، قدرة هي سلامة الأعضاء والحواس، وقدرة أخرى خلقها الله فيه غير الأولى، فالقدرة الأولى تفعل الفعل دون أن تخلقه، والقدرة الأخرى هي الخالقة وهي قدرة الله، ولا أثر للعبد في شيء وقد سموا هذا بالكسب.

وعلى التحقيق فإن نظرية أبي الحسن الأشعري في أفعال العباد اتجهت في نتيجتها إلى الجبر، وإن قصد أبو الحسن منها الاختيار للإنسان.

العصمة عند علماء الماتريدية: هي لطف من الله تعالى بالعبد يحمله على فعل الخير، ويذره عن الشر، مع بقاء الاختيار، تحقيقاً للابتلاء... وعصمة الأنبياء: حفظ الله إياهم أولاً بما خصهم به من صفاء الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائل الجسمية النفيسة، ثم بالنصرة وتثبيت الأقدام، ثم بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق. (٣٨)

يقول السعد التفتازاني: وحقيقة العصمة: ألا يخلق الله تعالى في العبد الذنب، مع بقاء قدرته واختياره.

(٣٥) المواقف ص ٣٦٦.

(٣٦) أبحاث الأفكار (٢٠٨/٢).

(٣٧) تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد (١٣٥/١ - ١٤٩).

(٣٨) الكليات لأبي البقاء الكفوى ص ٦٤٥.

ثم استطرد السعد فقال: وهذا معنى قولهم هي لطف من الله يحمله على فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء، واللطف أمر وجودي، إذ هو مفسر بالتوفيق فلا يسلب اختيار العبد ولا يقيد قدرته، ومن ثم نقل السعد قول أبي منصور - رحمه الله - أن «العصمة لا تزيل المحنة»^(٣٩).

وعند التحقيق فإن تعريف الماتريدية لا يبتعد كثيراً من نظرية اللطف عند المعتزلة، كما أن تعريفهم للعصمة لم يفيد موطن العصمة ولا زمانها، ومما حفظوا هل من الكبائر أم الصغائر، قبل البعثة أم بعدها؟ كما أن لطف الله تعالى يشمل الأنبياء وغيرهم، وهناك أمور كثيرة تحمل الإنسان على فعل الخير وتزجره عن الشر كالوازع الديني، والضمير الحي، فلذا فهذا التعريف ينتابه كثير من النقص والقصور.

ومما سبق نستنتج أن تعريفات المتكلمين تتفق على أن العصمة لا تسلب المعصوم القدرة على فعل المعاصي، إلا أنها تستلزم أنه لا يفعلها. وبعد عرض جملة من التعريفات لمصطلح العصمة، وبيان ما في هذه التعريفات من قصور أستعن بالله وأسأله السداد في طرح تعريف قد يكون جامعاً مانعاً لمعنى العصمة الاصطلاحي عند أهل السنة.

التعريف المقترح:

العصمة تكون لجماعة من البشر اصطفاها الله واختارهم لنزول وحيه وتبليغ شرعه صنعهم على عينه سماهم الأنبياء والمرسلين وخصهم بخصائص، فنزهمهم عن ارتكاب الكبائر وكل ما هو قبيح، وذلك قبل النبوة وبعدها، كما أنه حفظهم في تبليغ شرعه فلا يقرهم على خطأ أو صغيرة.

ولعل أقرب التعريفات لما ذهبنا إليه ما عرفها به الدكتور /عماد الشربيني حيث قال: «عصمة الرسل والأنبياء مبنية على إرادة إلهية، وهي اصطفاء الله عز وجل لهم، وعصمتهم من كل ما يخل بهذا الاصطفاء، قبل نبوتهم وبعدها»^(٤٠).

أما مطلق العصمة فيقول ابن القيم رحمه الله: هو أن يدفع الله عن عبده المؤمن إذا اعتصم به كل سبب يفضي به إلى العطب، ويحميه منه، فيدفع عنه الشبهات والشهوات، وكيد عدوه الظاهر والباطن، وشر نفسه، ويدفع عنه موجب أسباب الشر بعد انعقادها، بحسب قوة الاعتصام به وتمكنه، فتفقد في حقه أسباب العطب، فيدفع عنه موجباتها ومسبباتها، ويدفع عنه قدره بقدره، وإرادته بإرادته، ويعيده به منه^(٤١).

(٣٩) شرح العقائد النسفية ص ٩٩ - ١٠٠ للفتناني.

(٤٠) انظر: رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ (٤٩/١) رسالة دكتوراه /عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني، المدرس المساعد بقسم الحديث وعلومه، كلية أصول الدين - جامعة الأزهر.

(٤١) مدارج السالكين (٤٦٠/١) لابن القيم.

المبحث الأول: أقوال وأدلة عند المخالفين في عصمة الأنبياء.

أولاً: المعتزلة

اختلفت المعتزلة في عصمة الأنبياء من الكبائر والصغائر على النحو التالي:

أولاً: عصمتهم من الكبائر:

اتفقت المعتزلة فيما بينهم على عصمة الأنبياء من الكبائر والكذب والكتمان وذلك بعد النبوة، ويرون أن هذا يمتنع عقلاً، أما قبل النبوة فقد اختلفوا في وقوع الكبائر من الأنبياء لكن الأكثرون منهم على عصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة وبعدها، يقول الأشعري في المقالات: «وأجمعت - أي المعتزلة - أن معاصي الأنبياء لا تكون إلا صغاراً واختلفوا هل يجوز أن يأتي النبي المعاصي وهل يعلم أنها معاص في حال ارتكابها أم لا على مقالتين:

فقال قائلون: لا يجوز أن يعلم في حال ارتكابه المعاصي أن ما يأتيه معصية ويعتمد ذلك.

وقال قائلون: جائز أن يعتمد ويركبها وهو يعلم أنها معاص إلا أنها لا تكون إلا صغائر»^(٤٢).

يقول القاضي عبد الجبار المعتزلي في المحيط باب الصفة التي يجب أن يكون عليها النبي حتى يبعث رسولاً «وجملة ما نراعيه من الشروط لا تخرج عما يتعلق بالأداء والإبلاغ، فكل صفة تقتضي كمال حاله في الإبلاغ والأداء اعتبرناها فيه، وكل ما أوجب خللاً في ذلك نفينا عنه، وينقسم إلى وجهين: أحدهما يتعلق بنفس الشرع الذي يؤديه، كنفينا عنه الكتمان والتغيير والتبديل والزيادة في الشرع والنقص منه والكذب وما أشبهه، والثاني: يتعلق بما هو عليه من الأحوال التي تنفر من القبول منه، نحو مواقفه الكبائر والكفر قبل البعثة وبعدها وارتكابه للصغائر المستحقة والكذب جملة»^(٤٣).

والواضح من كلام القاضي عبد الجبار أنه لم يقع خلاف بينهم في الكبائر قبل البعثة ولا بعدها، إلا أنه في شرح الأصول قد أشار إلى وقوع هذا الخلاف قائلاً: «فقد ثبت أنه لا يجوز على الأنبياء الكبيرة لا قبل البعثة ولا بعدها، خلافاً لما جرى في كلام أبي علي في مواضع، فإن كلامه في مواضع يقتضي أنه يجوز على الأنبياء الكبيرة قبل البعثة، وإن كان لا يجوزها بعدها»^(٤٤).

وهذا الخلاف الذي ذكره نقله أيضاً الأمدى في الأبيكار، فقال: «أما قبل النبوة - يقصد العصمة -: فقد قال القاضي أبو بكر: لا يمتنع عقلاً ولا سمعاً، أن يصدر من النبي

(٤٢) مقالات الإسلاميين ص ٢٢٦ - ٢٢٧.

(٤٣) المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار (٤٦٤/٣).

(٤٤) شرح الأصول الخمسة ص ٥٧٣.

قبل نبوته معصية وسواء كانت صغيرة، أو كبيرة ... ووافق عليه أكثر أصحابنا، وكثير من المعتزلة.

وقالت الروافض وأكثر المعتزلة: لا يجوز أن يبعث الله تعالى من صدر منه كبيرة وإن تاب منها؛ لأن ذلك مما يوجب في النفوس بغضه، واحتقاره، والنفرة عن إتباعه؛ وهو خلاف ما تقتضيه الحكمة من رعاية الصلاح، والأصلح»^(٤٥).

ونقل الخلاف أيضاً الرازي في تفسيره عند ذكر اختلاف الناس في وقت العصمة قال: وثانيها: قول من ذهب إلى أن وقت عصمتهم وقت بلوغهم ولم يجوزوا منهم ارتكاب الكفر والكبيرة قبل النبوة، وهو قول كثير من المعتزلة، وثالثها: قول من ذهب إلى أن ذلك لا يجوز وقت النبوة، أما قبل النبوة فجاز، وهو قول أكثر أصحابنا وقول أبي الهذيل وأبي علي من المعتزلة...»^(٤٦).

فاتضح لنا من النقول السابقة أن المعتزلة قد اتفقوا على أن الأنبياء معصومين من الكفر والكبائر بعد النبوة، وأن أكثرهم على القول بعصمتهم من الكفر والكبائر قبل وبعد النبوة، إلا ما كان من أبي الهذيل^(٤٧) وأبي علي الجبائي^(٤٨) فقد جوزوا عليهم الكفر والكبائر قبل النبوة وقالوا بأن هذا لا يمتنع عقلاً.

هذا وقد قالوا بأنه لا يصح عليهم المنفرات كدمامة الخلقة وقبح المنظر، يقول عبد الجبار المعتزلي: «وكما لا يصح عليهم الكبيرة فكذلك لا يصح عليهم شيء من المنفرات، نحو الكذب والسرقة ونحو دمامة الخلقة وقبح المنظر بحيث ينفر...»^(٤٩).

ثانياً: عصمتهم من الصغائر: أما عن وقوع الصغائر من الأنبياء فقد اختلفت فيه أقوال المعتزلة إلا أن الأكثرين على جوازها.

يقول القاضي عبد الجبار: «فأما الصغائر التي لا حظ لها إلا في تقليل الثواب دون التنفير، فإنها مجوزة على الأنبياء، ولا مانع يمنع منها لأن قلة الثواب مما لا يقدر في صدق الرسل ولا في القبول منهم»^(٥٠).

(٤٥) أبكار الأفكار (٤/١٤٣).

(٤٦) مفاتيح الغيب (٣/٤٥٥).

(٤٧) هو محمد بن الهذيل بن عبد الله العلاف نسبة إلى داره بالبصرة كانت في العلافين. شيخ المعتزلة، أخذ الاعتزال عن عثمان بن خالد الطويل عن واصل بن عطاء، وإليه تنسب الفرقة «الهذيلية»، له جهالات وضلالات ردها بعض المعتزلة، توفي (٢٣٥هـ) وقيل غير ذلك.

(٤٨) هو: أبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي نسبة إلى بلده، وتسمى جبي تابعة لخوزستان كان رأساً في الاعتزال مات سنة ٣٠٣ هـ.

(٤٩) شرح الأصول الخمسة ص ٧٥٧.

(٥٠) المصدر السابق.

وقال أيضاً: فأما الصغائر التي نجوزها على الأنبياء، فالشرط فيها ألا تتعلق بالرسالة وألا تكون مستخفة منفرة، فإذا خرجت عن هذين الوصفين لم يكن لها تأثير إلا في نقصان قدر من الثواب... ثم أشار إلى الخلاف الواقع بينهم قائلاً: فإن قال: فإن أبا هاشم يجوز أن يقدم الرسول على المعصية مع علمه بقبحها. (٥١)

وقد نقل الأمدى الخلاف بين المعتزلة في الصغائر قائلاً: «وأما ما ليس بكبيرة فإما أن يكون من قبيل ما يوجب الحكم على فاعله بالخسة ودناءة الهمة وسقوط المروءة، كسرقة حبة أو كسرة فالحكم فيه كالحكم في الكبيرة.

وأما ما لا يكون من هذا القبيل، كمنظرة أو كلمة سفه نادرة في حالة غضب، فقد اتفق أكثر أصحابنا وأكثر المعتزلة على جوازه عمداً وسهواً، خلافاً للشيععة مطلقاً وخلافاً للجبائي والنظام (٥٢) وجعفر بن مبشر (٥٣) في العمدة». (٥٤)

وقد سار الزمخشري على قول أكثر المعتزلة من كون الأنبياء غير معصومين من الصغائر، فقال: «فإن قلت: الخطيئة التي أهبط بها آدم إن كانت كبيرة فالكبيرة لا تجوز على الأنبياء، وإن كانت صغيرة، فلم جرى عليه ما جرى بسببها من نزع اللباس، والإخراج من الجنة والإهباط من السماء، قلت: ما كانت إلا صغيرة مغمورة بأعمال قلبه من الإخلاص والأفكار الصالحة التي هي أجل الأعمال وأعظم الطاعات». (٥٥) ومما سبق تبين لك مذهب المعتزلة من جواز الصغائر على الأنبياء عمداً كانت أو سهواً، خلافاً لبعضهم في العمدة.

ثانياً: العصمة عند المرجئة:

اختلفت المرجئة في جواز الذنوب والمعاصي على الأنبياء فقالت فرق منهم يجوز عليهم الكبائر، وقالت فرقة معاصيهم صغائر، وقالت أخرى يجوز عليهم ما لا يوجب حداً ولا تفسيقاً، وفيهم من يجيز على الأنبياء الخطأ في التبليغ. يقول الأشعري في المقالات: «واختلفت المرجئة في معاصي الأنبياء هل هي كبائر أم لا على مقالتيين:

فأما الفرقة الأولى منهم: معاصيهم كبائر وجوزوا على الأنبياء فعل الكبائر من القتل والزنا وغير ذلك، وقالت الفرقة الثانية: معاصيهم صغائر ليست بكبائر». (٥٦)

(٥١) المحيط بالتكليف (٣/٤٧٠).

(٥٢) النظام هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار المعتزلي رأس الفرقة النظامية مات ما بين (٢٢١-٢٢٣ هـ).

(٥٣) هو: أبو محمد جعفر بن مبشر عده الشهرستاني من رجال المعتزلة، وهو وجعفر بن حرب زعيما الجعفرية من المعتزلة.

(٥٤) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (١/١٧٠).

(٥٥) تفسير الزمخشري «الكشاف» (١/١٢٩ - ١٣٠).

(٥٦) مقالات الإسلاميين ص ١٥١، تحقيق / ريتز.

ويقول ابن حزم في الفصل: «اختلف الناس في هل تعصى الأنبياء عليهم السلام أم لا، فذهبت طائفة إلى أن رسل الله صلى الله عليهم وسلم يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر عمداً حاشا الكذب في التبليغ فقط وهذا قول الكرامية من المرجئة.... إلى أن قال: وسمعت من يحكي عن بعض الكرامية أنهم يجرزون على الرسل عليهم السلام الكذب في التبليغ أيضاً»^(٥٧).

وقول ابن حزم في الكرامية ليس على إطلاقه فهم مختلفون كما تقدم ذكره من قول الأشعري في المقالات.

والظاهر أن من يجيز ذلك منهم – أقصد الكذب في التبليغ – يجيزه على سبيل الخطأ، كما يتضح ذلك من كلام البغدادي رحمه الله قال: «وأجاز ابن كرام الذنوب من الأنبياء من غير تفصيل منه، ولأصحابه اليوم في ذلك تفصيلاً ويقولون يجوز عليهم من الذنوب ما لا يوجب حداً ولا تفسيقاً، وفيهم من يجيز الخطأ في التبليغ ويزعم أنه أخطأ عند قوله: (وَمِنَ الثَّالِثَةِ الْاُخْرَى) ^(٥٨) حتى قال الغرانيق العلى شفاعتها ترتجي»^(٥٩).

وقد تشبث بعض المستشرقين وأبواقهم المقلدون لهم بما ذكره بعض كتاب السيرة النبوية، وجماعة من المفسرين، وطوائف من المحدثين في كتبهم، بقصة «الغرانيق» وأصقوها بهجرة الحبشة، وجعلوها سبباً لعودة المهاجرين الأولين إلى مكة. وهي قصة مختلقة، باطلة في أصلها وفصلها، وأكذوبة خبيثة في جذورها وأغصانها، واتخذ أعداء الإسلام منها سلاحاً للطعن في عصمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، من تسلط الشيطان عليه، وعصمته في بلاغه لوحى الله تعالى.

ورغم أن علماء المسلمين قديماً وحديثاً بينوا بأوضح ما يكون البيان زيفها وبطلانها؛ إلا أنك تجد من ينتصر لهذه الفرية، ويطلب لها ويزمر من المستشرقين والمُنصرين وكذا أبواقهم المقلدون لهم الذين زادوا على أعداء الإسلام الطعن في رواة السنة الشريفة والكذب عليهم بأنهم يصححون هذه الأكذوبة.

كما يحاول بعض الشيعة الطعن في السنة النبوية وأهلها، وعلى رأسهم الإمام البخاري وصحيحه بإيهام القارئ أن فرية الغرانيق موجودة في صحيح البخاري.

ثالثاً: العصمة عند الأشاعرة

أجمع الأشاعرة على عصمة الأنبياء من الكفر والكبائر بعد البعثة، أما الصغائر فقد وقع الخلاف بينهم فيها، ثم إنهم اختلفوا في عصمتهم قبل النبوة من الكفر والكبائر وغيرها من الذنوب على ما سنبينه:

أولاً: العصمة قبل النبوة:

(٥٧) الفصل في الملل (٢ / ٤) .

(٥٨) سورة النجم ٢٠

(٥٩) أصول الدين لعبد القاهر البغدادي ص ١٦٨، والفرق بين الفرق ص ٢١٠.

ذهب كثير الأشاعرة إلى أنه لا يمتنع عقلاً إرسال نبياً أسلم بعد كفره، ومن جاز عليه جاز عليه الكبيرة والصغيرة من باب أولى، يقول الأمدى: «أما قبل النبوة، فقد ذهب القاضي أبو بكر وأكثر أصحابنا وكثير من المعتزلة إلى أنه لا يمتنع عليهم المعصية كبيرة كانت أو صغيرة، بل ولا يمتنع عقلاً إرسال من أسلم وآمن بعد كفره، ووافق عليه أكثر أصحابنا، وكثير من المعتزلة»^(٦٠).

ثم رجح الأمدى ما ذهب إليه القاضي وأكثر الأشاعرة على حد قوله قائلاً: «والحق ما ذكره القاضي؛ لأنه لا سمع قبل البعثة يدل على عصمتهم عن ذلك، والعقل دلالاته مبنية على التحسين والتقيح العقلي، ووجوب رعاية الحكمة في أفعال الله تعالى، وذلك كله مما أبطلناه في كتبنا الكلامية»^(٦١).

وهذا الذي ذكره الأمدى عن أكثر الأشاعرة ورجحه من جواز الكفر على الأنبياء قبل النبوة قد خالف فيه جماعة من الأشاعرة منهم القاضي عياض قال في الشفا: «وأما عصمتهم قبل النبوة فللناس فيه خلاف والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكيك في شيء من ذلك.

ثم قال: ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبياً واصطفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك. ومستند هذا الباب النقل»^(٦٢). وقال السعد التفتازاني: «وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل.

وهو أنهم معصومون عن الكفر، قبل الوحي وبعده بالإجماع، وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور»^(٦٣).

يقول أبو الحسن السبتي المعروف بابن خمير: «ومعلوم من دين الأمة أنه ما كفر نبي قط ولا جهل الله تعالى ولا سجد لوثن ولا أخبر تعالى عن واحد منهم بالكفر»^(٦٤).

أما الكبائر فيقول عضد الدين الإيجي: «وأما قبله – أي قبل النبوة – فالجمهور لا يمتنع أن يصدر عنهم كبيرة إذ لا دلالة للمعجزة عليه ولا حكم للعقل»^(٦٥). ويقول الرازي: «وقال الأكثرون: هذه العصمة إنما تجب في زمان النبوة فأما قبلها فهي غير واجبة وهو قول أكثر أصحابنا رحمهم الله تعالى»^(٦٦).

(٦٠) الإحكام في أصول الأحكام (١/١٦٩)، وأبكار الأفكار (٤/٤٣٠).

(٦١) الإحكام في أصول الأحكام (١/١٧٠).

(٦٢) الشفا بحقوق المصطفى (٢/٢٥٧).

(٦٣) شرح العقائد النسفية ص ٨٩.

(٦٤) تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء (١/٧٣) لابن خمير (المتوفى: ٦١٤ هـ) ط/دار الفكر المعاصر – لبنان.

(٦٥) المواقف للإيجي ص ٩٠٥.

(٦٦) عصمة الأنبياء ص ٨.

ويقول البغدادي: «وأجازوا - أي أصحابه الأشاعرة - عليهم الذنوب قبل النبوة»^(٦٧). إلا أنه لم يحدد ما أجازه أصحابه من الذنوب، والمتبادر أن الذنوب تشمل الكبائر والصغائر خصوصاً وأنهم لم يفرقوا بينها، ثم إن هذا هو الذي أقره الأمدى والرازي والإيجي كما سبق نقله عنهم.

وقد خالف القاضي عياض أصحابه قائلاً: وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم وجوزها آخرون.

والصحيح إن شاء الله تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب ... فكيف والمسألة تصورهما كالممتنع، فإن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع»^(٦٨).

وهذا الذي ألزم به القاضي أصحابه من أن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع على قاعدتهم في التحسين والتقيح الشرعية، والذي يظهر لي أن الأشاعرة ما قالوا بجواز الكفر والكبائر على الأنبياء إلا من باب مخالفة المعتزلة الذين قالوا بأن يمتنع لأنه يوجب النفرة عنهم، إلا أن الأشاعرة بقولهم هذا وقعوا في القول بالتحسين والتقيح العقلين لذا ألزمهم القاضي عياض بهذا الإلزام.

والحق في مثل هذا أنا نثبت في حق الأنبياء ما أثبتته الشرع وننفي ما نفاه عنهم الشرع ونسكت عما سكت عنه.

فجواز الكفر والكبائر على الأنبياء ممتنع شرعاً وعقلاً، وأقل أحواله أن نقول إن الشرع سكت عنه فيلزمنا السكوت، ومن المعلوم أن من أتى بمثل هذا قيل له عليك البينة ولا بينة هنا فوجب السكوت، ثم إنه من الممتنع عقلاً وقوع مثل ذلك منهم.

فإنهم خيار من خيار، وسوف نوضح بالأدلة امتناع ذلك عنهم.
ثانياً: العصمة بعد النبوة:

أجمع الأشاعرة على عصمة الأنبياء بعد النبوة من الكفر والكذب والكتمان في الرسالة والتقصير في التبليغ وتعمد الكبائر، وقد نقل الإجماع القاضي عياض في الشفا قال: «فأجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات، ومستند الجمهور في ذلك الإجماع الذي ذكرناه وهو مذهب القاضي أبي بكر»^(٦٩).

ونقل الإجماع أيضاً الشوكاني رحمه الله عن القاضي أبو بكر وابن الحاجب قال: «ذهب الأكثر من أهل العلم إلى عصمة الأنبياء بعد النبوة من الكبائر، وقد حكى القاضي أبو بكر إجماع المسلمين على ذلك. وكذا حكاه ابن الحاجب وغيره من متأخري الأصوليين، وكذا حكوا الإجماع على عصمتهم بعد النبوة مما يزرى بمناصبهم، كردائل الأخلاق

(٦٧) أصول الدين ص ١٦٩.

(٦٨) الشفا (٣٣٥/٢).

(٦٩) الشفا (٣٢٧/٢).

والدناءات وسائر ما ينفر عنهم، وهي التي يقال لها صغائر الخسة، كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة...»^(٧٠).

ونقل أيضاً الاتفاق على عصمتهم من تعمد الكبائر الأمدى، قال: «وأما ما ليس بكفر: فإما أن يكون من الكبائر، أو لا يكون منها، فإن كان من الكبائر: فقد اتفق المحققون والأئمة على وجوب عصمتهم عن تعمد من غير نسيان، ولا تأويل، ولم يخالف في ذلك غير الحشوية، ومن جوز الكفر عليهم فإنه إذا جوز عليهم الكفر فما دون الكفر أولى بالتجويز»^(٧١).

وإليك تفصيل أقوال الأشاعرة في العصمة بعد النبوة:

القول الأول: من يرى العصمة من الكبائر فقط دون الصغائر:

وهو قول ابن فورك حكاه عنه ابن حزم في الفصل، قال: «وذهب طائفة إلى أن الرسل عليهم الصلاة والسلام لا يجوز عليهم كبيرة من الكبائر أصلاً وجوزوا عليهم الصغائر بالعمد وهو قول ابن فورك الأشعري»^(٧٢).

وحكاه ذلك السعد في المقاصد عن الجويني قائلاً: «وذهب إمام الحرمين منا وأبو هاشم من المعتزلة إلى تجويز الصغائر عمداً»^(٧٣).

وإليك قوله من الإرشاد، قال رحمه الله: فإن قيل: «هل تجب عصمتهم عن المعاصي؟ قلنا: أم الفواحش المؤذنة بالسقوط وقلة الديانة، فتجب عصمة الأنبياء عنها إجماعاً، ... وأما الذنوب المعدودة من الصغائر، فلا تنافيها العقول، ولم يبق عندي دليل قاطع سمعي على نفيها»^(٧٤)، وهذا الذي قاله الجويني نقله عنه الملكلاتي ورجحه وأجاب به على الفلاسفة^(٧٥).

القول الثاني: من يرى العصمة من الكبائر والصغائر مطلقاً: -

وهو قول ابن مجاهد حكاه عنه ابن حزم في الفصل، قال: «إنه لا يجوز البتة أن يقع من نبي أصلاً معصية بعمد لا صغيرة ولا كبيرة وهو قول ابن مجاهد الأشعري شيخ ابن فورك والباقلاني»^(٧٦).

ونقله البغدادي عن أبو الحسن الأشعري في الفروق، قال: «وقد قال شيخنا أبو الحسن الأشعري في بعض كتبه إن الأنبياء بعد النبوة معصومون من الكبائر والصغائر»

(٧٠) إرشاد الفحول (٩٨/١).

(٧١) أبحار الأفكار (١٤٤/٤ - ١٤٥).

(٧٢) الفصل في الملل والنحل (٢/٤).

(٧٣) شرح المقاصد في علم الكلام (١٩٣/٢).

(٧٤) الإرشاد في أصول الاعتقاد للجويني ص ٣٥٦.

(٧٥) لباب العقول في الرد على الفلاسفة في علم الأصول ص ٣٧٢.

(٧٦) الفصل في الملل والنحل (٢/٤).

(٧٧) ، ثم أيده ونقل الإجماع عليه في أصول الدين، قائلاً: أجمع أصحابنا على وجوب كون الأنبياء معصومون قبل النبوة عن الذنوب كلها، وأما السهو والخطأ فليسا من الذنوب فلذلك ساغا عليهم» (٧٨).

ولعله قصد بالإجماع إجماع المتقدمين ثم حدث الخلاف بعدهم، إذ أن البغدادي كان معاصراً لابن فورك، وأما الجويني فولد قبل وفاة البغدادي بعشر سنين. والذي حكاه البغدادي واختاره، هو ما ذهب إليه الشهرستاني في نهاية الإقدام، قال: «والأصح أنهم معصومون عن الصغائر عصمتهم عن الكبائر فإن الصغائر إذا توالى صارت بالاتفاق كبائر» (٧٩)، ورجحه الأصفهاني كما في شرح الطوالع. (٨٠) ونقله ابن الوزير في الروض الباسم عن النووي قال: وقال الإمام الحافظ أبو زكريا النووي في كتاب الروضة: «أن الأنبياء -عليهم السلام- معصومون من تعمد الذنوب؛ صغيرها وكبيرها» هذا معنى كلامه، ولم يحضرني لفظه. (٨١)

وقال ابن المنير الإسكندراني «في الانتصاف فيما تضمنه الكشف»: الصحيح من مذاهب أهل السنة تنزيه الأنبياء عن الكبائر والصغائر جميعاً، وتتبع الآيات المشعرة بوقوع الصغائر بالتأويل اهـ.

القول الثالث: من يرى العصمة من الكبائر مطلقاً، ومن تعمد الصغائر: وإليه ذهب عضد الدين الإيجي والجاحظ كما في المواقف، قال: أما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر كلاً منها إما عمداً إما سهواً، أما الكبائر عمداً فمنعه الجمهور والأكثر عن امتناعه سمعاً.... وأما الصغائر عمداً فجوزها الجمهور... وأما سهواً فهو جائز اتفاقاً، وقال الجاحظ بشرط أن ينبهوا عليه وقد تبعه كثير من المتأخرين وبه نقول» (٨٢).

ورجحه السعد التفتازاني كما في شرح المقاصد، قال: «والمذهب عندنا منع الكبائر بعد البعثة مطلقاً والصغائر عمداً لا سهواً لكن لا يصرون ولا يقرون بل ينبهون فينتبهون» (٨٣).

ورجحه البيضاوي كما في المنهاج، قال: «الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- معصومون لا يصدر عنهم ذنب إلا الصغائر سهواً» (٨٤).

(٧٧) الفرق بين الفرق للبغدادي (٢١٠/١) .

(٧٨) أصول الدين للبغدادي ص ١٦٧ - ١٦٨ .

(٧٩) نهاية الإقدام في علم الكلام (٢٤٨/١) .

(٨٠) شرح طوالع الأنوار لأبي التناء الأصفهاني ص ٢٠٩ .

(٨١) انظر: الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (٢٣٢/١) للعلامة / ابن الوزير .

(٨٢) المواقف ص ٩٠٥ .

(٨٣) شرح المقاصد في علم الكلام (١٩٣/٢) .

(٨٤) انظر: منهاج الوصول ص ١٥١ للقاضي البيضاوي، والإبهاج شرح المنهاج (٢٦٣/٢)

لتقي الدين السبكي.

القول الرابع: من يرى العصمة من الكبائر والصغائر عمداً، ويجوزها سهواً: وبه قال فخر الدين الرازي كما في كتابه عصمة الأنبياء، قال: «والذي نقول: إن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون في زمان النبوة عن الكبائر والصغائر بالعمد أما على سبيل السهو فهو جائز»^(٨٥).

القول الخامس: من يرى العصمة من الكبائر والصغائر سواء كانت عمداً أو سهواً: وهو قول القاضي عياض، وتقي الدين السبكي وولده تاج الدين السبكي، يقول القاضي: قد استبان لك أيها الناظر بما قررناه ما هو الحق من عصمته صلى الله عليه وسلم عن الجهل بالله، وصفاته، أو كونه على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلاً وإجماعاً، وقبلها سماعاً ونقلًا، ولا يشي مما قرره من أمور الشرع، وأداه عن ربه من الوحي قطعاً وعقلاً وشرعاً، وعصمته عن الكذب، وخلف القول، منذ نبأه الله، وأرسله قصداً أو غير قصد، واستحالة ذلك عليه شرعاً وإجماعاً ونظراً وبرهاناً، وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعاً، وتنزيهه عن الكبائر إجماعاً وعن الصغائر تحقيقاً، وعن استدامة السهو والغفلة، واستمرار الغلط والنسيان عليه فيما شرعه للأمة»^(٨٦).

وقال تاج الدين السبكي رحمه الله: «والذي نختاره نحن وندين الله تعالى عليه انه لا يصدر عنهم ذنب لا صغير ولا كبير لا عمداً ولا سهواً وأن الله تعالى نزه ذواتهم الشريفة عن صدور النقائص، وفاقاً للأستاذ^(٨٧) والشهرستاني وعياض والشيخ الإمام^(٨٨)»^(٨٩).

هذا هو مذهب الأشاعرة تفصيلاً، أما عن صغائر الخسة كسرقة لقمة والتطيف بحبة ونحو ذلك، فقد نقل غير واحدٍ منهم الإجماع على أن الأنبياء معصومون من الوقوع في مثل ذلك.

يقول القاضي عياض: وقال بعض أئمتنا: «لا يجب على القولين أن يختلف أنهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها، إذ يلحقها ذلك بالكبائر، ولا في صغيرة أدت إلى إزالة الحشمة، وأسقطت المروءة وأوجبت الإزراء والخساسة، فهذا أيضاً مما يعصم عنه الأنبياء إجماعاً»^(٩٠).

(٨٥) انظر: عصمة الأنبياء ص ٩.

(٨٦) انظر: الشفا (٣٩٣/٢ - ٣٤٠).

(٨٧) يقصد أبو إسحاق الإسفراييني.

(٨٨) هو والده أبو الحسن تقي الدين السبكي.

(٨٩) انظر: جمع الجوامع ص ٦١، والإبهاج شرح المنهاج (٢٦٣/٢ - ٢٦٤).

(٩٠) انظر: الشفا (٣٢٩/٢).

وهذا ما قراره الأمدى، قال: «وأما ما ليس بكبيرة فإما أن يكون من قبيل ما يوجب الحكم على فاعله بالخسة ودناءة الهمة وسقوط المروءة، كسرقة حبة أو كسرة فالحكم فيه كالحكم في الكبيرة»^(٩١).

وقال الأسنوى في السؤل: «وأجمعوا أيضا إلا بعض المبتدعة على عصمتهم من تعمد الكبائر، وتعمد الصغائر الدالة على الخسة كسرقة كسرة، وما عدا ذلك فقد اختلفوا فيه»^(٩٢).

وقال الشوكاني: «وكذا حكوا الإجماع على عصمتهم بعد النبوة مما يزري بمناصبهم، كرزائل الأخلاق والدناءات وسائر ما ينفر عنهم، وهي التي يقال لها صغائر الخسة، كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة»^(٩٣).

هذا وبقي أن نقول إن ابن حزم قد نسب إلى القاضي أبي بكر الباقلاني من الأشاعرة تجويز وقوع الكبيرة عمداً من الأنبياء، قال: «ذهبت طائفة إلى أن رسل الله صلى الله عليهم وسلم يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر عمدا حاشي الكذب في التبليغ فقط وهذا قول الكرامية من المرجئة وقول ابن الطيب الباقلاني من الأشعرية...»^(٩٤).

وهذا الذي ذكره ابن حزم مناقض لما نقله القاضي عياض، ما أثبتته القرطبي في التفسير، قال: «واختلف العلماء في هذا الباب هل وقع من الأنبياء-صلوات الله عليهم أجمعين-صغائر من الذنوب يؤخذون بها ويعاتبون عليها أم لا-بعد اتفاهم على أنهم معصومون من الكبائر ومن كل رذيلة فيها شين ونقص إجماعاً عند القاضي أبي بكر...»^(٩٥).

والراجح عندي هو ما ذهب إليه القاضي عياض والقرطبي، إذ من المستبعد أن ينحو الباقلاني منحى المرجئة، كما أنه لو نقل عنه لذكر في كتب الأشاعرة وانتقد كما نقدوا غيره، وقد صرح ابن حزم أنه لم ينقل ذلك عنه بل وجدته في كتاب لصاحبه السمناني، قال ابن حزم: «... وأما هذا الباقلاني فإننا رأينا في كتاب صاحبه أبي جعفر السمناني قاضي الموصل أنه كان يقول إن كل ذنب دق أو جل فإنه جائز على الرسل حاشي الكذب في التبليغ فقط قال وجائز عليهم أن يكفروا.»^(٩٦).

وهذا مستبعد جداً ولعله من تشنيع ابن حزم على السمناني، قال الذهبي رحمه الله: «أخذ ابن حزم يشنع على السمناني، وذكر عنه تجويز الردة على الرسول صلى الله عليه وسلم»

(٩١) الإحكام في أصول الأحكام (١٧٠/١).

(٩٢) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول ص ٢٤٩.

(٩٣) إرشاد الفحول (٩٨/١).

(٩٤) الفصل في الملل (٢/٤).

(٩٥) تفسير القرطبي (٣٠٨/١).

(٩٦) الفصل في الملل (٢/٤).

بعد أداء الرسالة، ويسبّه لهذه المقالة المبتدعة ولنحوها فنعود بالله من البدع، فليت ابن حزم سكت رأساً برأس، فله أوابد في الأصول والفروع»^(٩٧).
رابعاً: العصمة عند الشيعة:

ذهب عامة الشيعة إلى القول بعصمة الأنبياء قبل النبوة من وقت مولدهم إلى آخر العمر، وذلك من الكبيرة والصغيرة والخطأ والسهو والنسيان والزلل، وجعلوا ما للأنبيا أيضاً للأوصياء.

قال ابن المطهر المعروف بالحلّي: «الأنبياء معصومون عن الخطأ والسهو والمعصية صغيرها وكبيرها من أول العمر إلى آخره، وإلا لم يبق وثوق بما يبلغونه فانتفت فائدة البعثة ولزم التنفير عنهم، وأن الأئمة معصومون كالأنبياء في ذلك»^(٩٨).

وقال المجلسي: «أصحابنا الإمامية أجمعوا على عصمة الأنبياء والأئمة من الذنوب الصغيرة والكبيرة عمداً وخطأً ونسياناً، قبل النبوة والإمامة وبعدهما، بل من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله تعالى، ولم يخالف في ذلك إلا الصدوق محمد ابن بابويه وشيخه ابن الوليد، فإنهما جوزا الإسهاء من الله تعالى لا السهو الذي يكون من الشيطان في غير ما يتعلق بالتبليغ وبيان الأحكام»^(٩٩).

ويقول على الكوراني: «من توفيقات الشيعة دفاعهم عن عصمة الأنبياء عليهم السلام... فمن العقائد التي يمتازون بها عن بقية المسلمين وعن اليهود، أنهم يؤمنون بعصمة جميع الأنبياء عليهم السلام عصمة كاملة، قبل بعثتهم وبعدها، عن الذنوب الصغيرة والكبيرة»^(١٠٠).

قال الرازي: الخامس أنه لا يجوز عليهم الكبيرة ولا الصغيرة لا بالعمد ولا بالتأويل ولا بالسهو والنسيان، وهذا مذهب الشيعة^(١٠١).

وقال في التفسير: «القول الخامس: أنه لا يقع منهم الذنب لا الكبيرة ولا الصغيرة لا على سبيل القصد ولا على سبيل السهو ولا على سبيل التأويل والخطأ، وهو مذهب الرافضة،

(٩٧) انظر: سير أعلام النبلاء (٦٥٢/١٧) ط/الرسالة، وتاريخ الإسلام (٦٦٣/٩) كلاهما للذهبي.

(٩٨) انظر: منهاج الكرامة لابن المطهر الشيعي المتوفى (٧٢٦ هـ) ص ٣٧، تحقيق /عبد الرحيم مبارك، الناشر: مؤسسة عاشوراء - الطبعة الأولى.

(٩٩) انظر: بحار الأنوار - المجلسي - ج ٢٥ ص ٣٥٠، ونكتة قوله معروف في النسب أنهم يعتقدون بأن المهدي قد يحضر مجالس الفقهاء، ويقول قولاً، فيستدلون بجهلهم به وينسبه، على أنه هو المهدي، نقلاً عن (الفاضح لمذهب الشيعة الإمامية ص ٢٣).

(١٠٠) الانتصار (٥/٤) لعلّي العاملي، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، دار السيرة - بيروت - لبنان.

(١٠١) عصمة الأنبياء ص ٨ للفخر الرازي.

واختلف الناس في وقت العصمة على ثلاثة أقوال: أحدها: قول من ذهب إلى أنهم معصومون من وقت مولدهم وهو قول الرافضة^(١٠٢).
وقال سيف الدين الأمدى رحمه الله: أما – عن عصمة الأنبياء - قبل النبوة، فقد ذهب القاضي أبو بكر وأكثر أصحابنا وكثير من المعتزلة إلى أنه لا يمتنع عليهم المعصية كبيرة كانت أو صغيرة، بل ولا يمتنع عقلاً إرسال من أسلم وآمن بعد كفره. وذهبت الروافض إلى امتناع ذلك كله منهم قبل النبوة ؛ لأن ذلك مما يوجب هضمهم في النفوس واحتقارهم والنفرة عن اتباعهم، وهو خلاف مقتضى الحكمة من بعثة الرسل، ووافقهم على ذلك أكثر المعتزلة إلا في الصغائر ...
إلى أن قال: وأما إن كان عن نسيان أو تأويل خطأ، فقد اتفق الكل على جوازه سوى الرافضة^(١٠٣).

إلا أن أبو الحسن الأشعري قد نقل الخلاف بين الشيعة في ذلك قائلاً: واختلفت الروافض في الرسول صلى الله عليه وسلم هل يجوز عليه أن يعصي أم لا وهم فرقتان:
فالفرقة الأولى: منهم يزعمون أن الرسول صلى الله عليه وسلم جازز عليه أن يعصي الله وأن النبي قد عصى الله في أخذ الفداء يوم بدر فأما الأئمة فلا يجوز ذلك عليهم لأن الرسول إذا عصى فالوحي يأتيه من قبل الله والأئمة لا يوحى إليهم ولا تهبط الملائكة عليهم وهم معصومون فلا يجوز عليهم أن يسهوا ولا يغلطوا وإن جاز على الرسول العصيان، والقاتل بهذا القول هشام بن الحكم.

والفرقة الثانية: منهم يزعمون أنه لا يجوز على الرسول صلى الله عليه وسلم أن يعصي الله عز وجل ولا يجوز ذلك على الأئمة لأنهم جميعاً حجج الله وهم معصومون من الزلل ولو جاز عليهم السهو واعتماد المعاصي وركوبها لكانوا قد ساووا المأمومين في جواز ذلك عليهم كما جاز على المأمومين ولم يكن المأمومون أحوج إلى الأئمة من الأئمة لو كان ذلك جائزاً عليهم جميعاً^(١٠٤).

وقد نقل الخلاف أيضاً الإمام ابن حزم في الفصل فقال في كلامه عن فرقة الشيعة: يجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيب، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبار والصغائر والقول بالتولي والتبري قولاً، وفعلاً، وعقداً، إلا في حال التقية.

ويخالفهم بعض الزيدية في ذلك، ولهم في تعديده الإمام كلام وخلاف كثير^(١٠٥).
وبلغ من مغالاة الروافض أنهم قالوا بعصمة الأئمة كذلك! كما ترى من نقولهم!

(١٠٢) انظر: التفسير الكبير للرازي (٤٥٥/٣)، وتفسير غرائب القرآن للقمي (٢٥٦/١).

(١٠٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام للأمدى (١٦٩/١ - ١٧٠).

(١٠٤) انظر: الفصل في الملل والنحل لابن حزم الظاهري (١٤٦/١ - ١٤٧)، والملل والنحل للشهرستاني (١٤٦/١).

(١٠٥) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (٤٩/١) تحقيق/ريتر.

يرى الشيعة عامة والإمامية خاصة أن الأئمة معصومون منزهون عن الخطأ، وإلا ما جاز قبول الشرع عنهم، يقول محمد الري الشهري: (الإمام المستحق للإمامة له علامات فمنها أن يعلم أنه معصوم من الذنوب كلها صغيرها وكبيرها، لا يزل عن الفتيا، ولا يخطئ في الجواب، ولا يسهو ولا ينسى، ولا يلهو بشيء من أمر الدنيا)^(١٠٦) وقال أيضاً: (وله العصمة من جميع الذنوب، وبذلك يتميز عن المأمومين الذين هم غير المعصومين، لأنه لو لم يكن معصوماً، لم يؤمن عليه أن يدخل فيما يدخل الناس فيه من موبقات الذنوب المهلكات والشهوات واللذات)^(١٠٧) ونقلوا عن الباقر أنه قال: نحن خزان علم الله، ونحن تراجمة أمر الله، نحن قوم معصومون أمر الله تعالى بطاعتنا ونهى عن معصيتنا^(١٠٨) يعتقدون أن الأئمة الإثني عشر معصومون يجب اتباعهم^(١٠٩).

يقول صاحب (عقائد الإمامية): ونعتقد أن الإمام كالنبي، يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل ما ظهر منها وما بطن، كما يجب أن يكون معصوماً من السهو الخطأ والنسيان؛ لأن الأئمة حفظة الشرع والقوامون عليه، حالهم في ذلك حال النبي.

والدليل الذي اقتضانا أن نعتقد بعصمة الأنبياء بلا فرق ليس على الله بمستكر أن يجمع العالم في واحد^(١١٠) فالعصمة من أهم الأمور الدينية عند الشيعة، بل هي شرط في الإمامة عندهم، حتى صارت وصفاً لازماً، واعتقدوا العصمة في الأئمة بناء على أنهم خلفاء المعصوم، وأفضل من الأنبياء بناء على أنهم نواب أفضل الأنبياء^(١١١).

فقد رتبوا على عقيدة عصمة الأئمة وجوب طاعة الخلائق جميعاً لهم لأنهم حجة الله على خلقه.

يروى الكليني عن الإمام جعفر الصادق: نحن خزان علم الله، نحن تراجمة أمر الله، نحن قوم معصومون، أمر الله تعالى بطاعتنا ونهى عن معصيتنا، ونحن حجة الله البالغة على من دون السماء وفوق الأرض^(١١٢).

خامساً: العصمة عند الخوارج:

^(١٠٦) ((ميزان الحكمة)) (١/١٧٤).

^(١٠٧) ((ميزان الحكمة)) (١/١٧٥)، وانظر: ((بحار الأنوار)) للمجلسي (٢٥/١٦٤).

^(١٠٨) ((دراسات في الكافي)) للكليني، و((الصحيح)) للبخاري (ص: ٢٩٨).

^(١٠٩) ((سراب في إيران)) (ص: ١٨).

^(١١٠) ((عقائد الإمامية)) (ص: ٥١).

^(١١١) ((الرد على الرافضة)) (ص: ٧٩).

^(١١٢) ((الكافي كتاب الحجة)) (ص: ١١٧).

نقل الإمام ابن حزم عن الخوارج عدم جواز وقع المعصية منهم عمداً سواء كانت كبيرة أو صغيرة، قال رحمه الله: «وذهبت جميع أهل الإسلام من أهل السنة والمعتزلة والنجارية والخوارج والشيعية إلى أنه لا يجوز البتة أن يقع من نبي أصلاً معصية بعدد لا صغيرة ولا كبيرة»^(١١٣).

وهذا الذي ذكره الإمام ابن حزم لا نسلم له فيه لأنه وقع الخلاف بين الفرق فيما ذكره، وقد حكى العلماء عن الخوارج القول بجواز الكفر على الأنبياء، يقول الرازي رحمه الله: «واجتمعت الأمة على أن الأنبياء معصومون عن الكفر والبدعة إلا الفضيلية من الخوارج فإنهم يجوزون الكفر على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وذلك لأن عندهم يجوز صدور الذنوب عنهم وكل ذنب فهو كفر عندهم، فبهذا الطريق جوزوا صدور الكفر عنهم...»^(١١٤).

وهذا أيضاً نقله الأمدى في كلامه عن وقوع الكفر من الأنبياء عليهم السلام قائلاً: «فإن كان كفراً فلا يعرف خلاف بين الأئمة في وجوب عصمة الأنبياء عنه، إلا ما نقل عن الأزارقة من الخوارج: فإنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعد ثبوت نبوته، وما نقل عن الفضيلية من الخوارج أنهم قضوا بأن كل ذنب يوجد فهو كفر مع تجويزهم صدور الذنوب عن الأنبياء، فكانت كفراً.... إلى أن قال: ومن جوز الكفر عليهم فإنه إذا جوز عليهم الكفر فما دون الكفر أولى بالتجويز»^(١١٥).

ونقله أيضاً صاحب تيسير التحرير وبعد أن ذكر الإجماع على عصمتهم من تعدد صغائر الخسة، قال: «فالإجماع على عصمتهم عن تعددها سوى الحشوية وبعض الخوارج وهم الأزارقة حتى جوزوا عليه الكفر فقالوا: يجوز أن يبعث الله نبياً علم أنه يكفر بعد نبوته. ثم الأكثر على أن امتناعه مستفاد من السمع وإجماع الأمة قبل ظهور المخالفين فيه...»^(١١٦).

وقال التفتازاني: «... وقد جوزه - أي الكفر - الأزارقة من الخوارج بناء على تجويزهم الذنب مع قولهم بأن كل ذنب كفر...»^(١١٧).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وما يحكى عن الفضيلية من الخوارج أنهم جوزوا الكفر على النبي، فهذا بطريق اللازم لهم لأن كل معصية عندهم كفر، وقد جوزوا المعاصي على النبي، وهذا يقتضي فساد قولهم بأن كل معصية كفر وقولهم بجواز المعاصي عليهم، وإلا فلم يلتزموا أن يكون النبي كافراً، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهباً»^(١١٨).

(١١٣) الفصل في الملل والنحل (٢/٤) .

(١١٤) عصمة الأنبياء للرازي ص ٧ .

(١١٥) انظر : أبحار الأفكار (٤ / ١٤٤) ، الإحكام في أصول الأحكام (١ / ١٧٠) .

(١١٦) تيسير التحرير للبخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (٢١/٣).

(١١٧) شرح المقاصد في علم الكلام لسعد الدين التفتازاني (١٩٣/٢).

(١١٨) منهاج السنة (٤١٨/٢)، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية (١١٧/٢).

مما سبق يتبين لنا أن الخوارج قد اختلفوا في عصمة الأنبياء وذلك نابع من أصلهم في التكفير بالذنب فمن قال منهم بجواز المعاصي عليهم قال بجواز الكفر وهم الأزارقة والفضلية، وبقية فرق الخوارج قالوا بعصمتهم من المعاصي مطلقاً حتى لا يقعوا فيما وقع فيه بقيتهم، وهذا من غاية ضلالهم وقبيح تناقضهم.

المبحث الثاني : معارضة ابن تيمية لأدلة المخالفين عصمة الأنبياء

تمهيد:

أعرض أولاً قول أهل السنة في مسألة العصمة فأقول وبالله التوفيق:
إن السلف وأهل الحديث متفقون على جواز وقوع صغائر الذنوب من الأنبياء قبل النبوة
وبعدها غير أن الله تعالى لا يقرهم على ذنب وذلك بعد النبوة، ثم وقع الخلاف بينهم فيما
سوى ذلك على النحو التالي:
أولاً: العصمة قبل النبوة:

يرى جمهور السلف عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الكفر قبل النبوة وبهذا صرح
الإمام أحمد رحمه الله، ونصره ابن بطة في كتابه الإبانة، والخلال في السنة، قال:
أخبرني عصمة بن عصام العكبري، قال: ثنا حنبل بن إسحاق، قال: قلت لأبي عبد الله:
من زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على دين قومه قبل أن يبعث؟ فقال: «هذا قول سوء، ينبغي
لصاحب هذه المقالة تحذر كلامه، ولا يجالس، قلت له: إن جارنا الناقد أبو العباس يقول
هذه المقالة؟ فقال: قاتله الله، أي شيء أبقى إذا زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على دين
قومه وهم يعبدون الأصنام، وقال الله عز وجل وبشر به عيسى، فقال: اسمه أحمد.»
(١١٩)

وهذا ما انتصر له ابن قتيبة (المتوفى: ٢٧٦ هـ) قال إجابته على سؤال هل كان النبي
صلى الله عليه وسلم على دين قومه قبل البعثة؟ قالوا: رويتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما كفر بالله
نبي قط»^(١٢٠)، وأنه بعث إليه ملكان، فاستخرجا من قلبه -وهو صغير- علقة ثم غسلا
قلبه، ثم رداه إلى مكانه.

ثم رويتم، أنه كان على دين قومه أربعين سنة، وأنه زوج ابنتيه: عتبة بن أبي لهب، وأبا
العاص بن الربيع، وهما كافران.

قالوا: وفي هذا تناقض واختلاف، وتنقص لرسول الله صلى الله عليه وسلم.
فبين ابن قتيبة رحمه الله: أن العرب جميعاً، من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام،
خلا اليمن.

ولم يزالوا على بقايا من دين أبيهم إبراهيم صلى الله عليه وسلم.
ومن ذلك حج البيت وزيارته، والختان، والنكاح، وإيقاع الطلاق، إذا كان
ثلاثاً، وللزوج الرجعة في الواحدة والاثنتين، ودية النفس مائة من الإبل، والغسل من
الجنابة، ... الخ.
وذكره رحمه الله: أنهم كانوا -مع ذلك- يؤمنون بالملكين الكاتبين، ويؤمن بعضهم بالبعث
والحساب.

(١١٩) أخرجه الخلال في السنة برقم (٢١٣)، الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة لابن
بطة ص ٣٨٧.
(١٢٠) لم أقف على تخريج له، ولا من أسنده.

ثم قال بعد ذلك: وكان رسول الله ﷺ على دين قومه؛ يراد: على ما كانوا عليه من الإيمان بالله، والعمل بشرائعهم: في الختان، والغسل، والحج، والمعرفة بالبعث، والقيامة والجزاء وكان -مع هذا- لا يقرب الأوثان، ويعيبها، وقال: «بغضت إلي» غير أنه كان لا يعرف فرائض الله تعالى، والشرائع التي شرعها لعباده، على لسانه حتى أوجي إليه. وكذلك قال الله تعالى: (أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۗ) (١٢١)

يريد: ضالًّا عن تفاصيل الإيمان والإسلام وشرائعه، فهداك الله عز وجل . وكذلك قوله تعالى: (وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) (٥٢) (١٢٢)

يريد ما كنت تدري، ما القرآن، ولا شرائع الإيمان. ولم يرد الإيمان الذي هو الإقرار، لأن آباءه الذين ماتوا على الكفر والشرك، كانوا يعرفون الله تعالى، ويؤمنون به، ويحجون له، ويتخذون آلهة من دونه، يتقربون بها إليه تعالى ...

فهؤلاء كانوا يقرون بالله تعالى، ويؤمنون به، فكيف لا يكون الطيب الطاهر المطهر يؤمن به قبل الوحي؟! وهذا لا يخفى على أحد ولا يذهب عليه أن مراد الله تعالى في قوله (مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ) أن الإيمان، شرائع الإيمان.

قال أبو محمد: ومعنى هذا الحديث، أنه كان على دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام. وقومه هؤلاء، لا أبو جهل وغيره من الكفار، لأن الله تعالى حكى عن إبراهيم (رَبِّ إِنهِنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (١٢٣) (١٢٤)

وقد ترجم الإمام ابن حبان في صحيحه، ذَكَرُ الْخَبْرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ، ثم ساق حديث الحسن بن محمد بن علي عن أبيه عن جده علي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا هَمَّمْتُ بِقَبِيحٍ مَّمَّا يَهُمُّ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ كَلْتَاهُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا» (١٢٥)

وذهب إليه الذهبي في السير، قال: «والذي لا ريب فيه أنه كان معصوما قبل الوحي وبعده، وقبل التشريع من الزنا قطعاً، ومن الخيانة، والغدر، والكذب، والسكر، والسجود

(١٢١) الضحى: ٦ - ٧.

(١٢٢) الشورى: ٥٢

(١٢٣) إبراهيم: ٣٦

(١٢٤) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٧٦ وما بعدها.

(١٢٥) حسن: أخرجه ابن حبان برقم (٦٢٧٢).

لوثن، والاستقسام بالأزلام، ومن الرذائل، والسفه، وبذاء اللسان، وكشف العورة، فلم يكن يطوف عريانا، ولا كان يقف يوم عرفة مع قومه بمزدلفة، بل كان يقف بعرفة»^(١٢٦) ورجح العلامة ابن الوزير اليمنى القول بعصمة الأنبياء من الكفر والكبائر قبل النبوة كما في الروض الباسم، قال: «والمختار أن الأنبياء عليهم السلام معصومون قبل النبوة بدلائل ظنيّة وبعدها بدلائل قطعية، بهذا يحصل الإيمان المقطوع ونسلم من الكفر المشروط، مع مراعاة بذل الجهد في تعظيم جناب النبوة، وتوقير أهلها، وإطلاق القول بعصمتهم قبلها وبعدها»^(١٢٧).

وكذا رجحه العلامة السفاريني في الأنوار البهية، قال: لم يكن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قبل البعثة على دين قومه، بل ولد مسلماً مؤمناً كما قال ابن عقيل وغيره»^(١٢٨). ورجحه أيضاً العلامة إسحاق بن عزوز المكي، قال: «أجمع من يعتد بهم على عصمة الأنبياء من وقوع الكفر عنهم قبل البعثة وبعدها»^(١٢٩).

هذا وقد ذهب الإمام ابن جرير الطبري وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمهم الله كما سأبين، ورواه ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنه، ولا يصح، ذهبوا إلى جواز أن يكون الأنبياء قبل النبوة على غير التوحيد، وإذا جاز عليهم الكفر قبل النبوة فالكبائر من باب الأولى.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: «وأكثر قوم من غير أهل الرواية هذا القول الذي روي عن ابن عباس وعمن روي عنه، من أن إبراهيم قال للكوكب أو للقمر: «هذا ربي»، وقالوا: غير جائز أن يكون لله نبيّ ابتعثه بالرسالة، أتى عليه وقت من الأوقات وهو بالغ إلا وهو الله موحد، وبه عارف، ومن كل ما يعبد من دونه برئ... ثم عقب عليهم قائلاً: «وفي خبر الله تعالى عن قيل إبراهيم حين أفل القمر: «لئن لم يهدي ربي لأكونن من القوم الضالين»، الدليل على خطأ هذه الأقوال التي قالها هؤلاء القوم، وأن الصواب من القول في ذلك، الإقرار بخبر الله تعالى الذي أخبر به عنه، والإعراض عما عداه»^(١٣٠).

هذا وقد تعقبه الإمام ابن كثير قائلاً: «قد اختلف المفسرون في هذا المقام، هل هو مقام نظر أو مناظرة؟ فروى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ما يقتضي أنه مقام نظر، واختاره ابن جرير مستدلاً بقوله: «لئن لم يهدي ربي لأكونن من القوم الضالين» ...

(١٢٦) انظر: سير أعلام النبلاء (١/١٣١) ط/الرسالة.

(١٢٧) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (١/٢٤٣) لابن الوزير.

(١٢٨) لوامع الأنوار البهية (٢/٣٠٥).

(١٢٩) إعلام المسلمين بعصمة النبيين ص ١٨.

(١٣٠) تفسير ابن جرير الطبري (١/٤٨١ وما بعدها).

قال رحمه الله تعالى: والحق أن إبراهيم عليه وسلم كان في هذا المقام مناظراً لقومه، مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبين في المقام الأول مع أبيه خطأهم في عبادة الأصنام الأرضية، التي هي على صورة الملائكة السماوية... وبين في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل، وهي الكواكب السيارة السبعة المتحيرة... وكيف يجوز أن يكون إبراهيم الخليل ناظراً في هذا المقام، وهو الذي قال الله في حقه: (وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ) (٥١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ عَابِدُونَ (٥٢) ((١٣١)) وقد ثبت في الصحيحين، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة» فإذا كان هذا في حق سائر الخليقة، فكيف يكون إبراهيم الخليل -الذي جعله الله (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (١٣٢) ناظراً في هذا المقام؟!!

بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة، والسجية المستقيمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا شك ولا ريب.

ومما يؤيد أنه كان في هذا المقام مناظراً لقومه فيما كانوا فيه من الشرك لا ناظراً قوله تعالى: (وَحَاجَّةٌ قَوْمُهُ قَالَ أَنحَاجُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ) (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨١) الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ((٨٢)) (١٣٣)

يقول تعالى: وجادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد، وناظروه بشبهه من القول، قال «قال أتجاجوني في الله وقد هدان» أي: تجادلونني في أمر الله وأنه لا إله إلا هو، وقد بصرنني وهداني إلى الحق وأنا على بينة منه؟ فكيف أتقت إلى أقوالكم الفاسدة وشبهكم الباطلة؟!!

وقوله: «ولا أخاف ما تشركون به إلا أن يشاء ربي شيئاً» أي: ومن الدليل على بطلان قولكم فيما ذهبتم إليه أن هذه الآلهة التي تعبدونها لا تؤثر شيئاً، وأنا لا أخافها، ولا أباؤها، فإن كان لها صنع، فكيدوني بها جميعاً ولا تتظرون، بل عاجلوني بذلك اهـ (١٣٤)

أما الرواية التي استدلل بها الإمام ابن جرير ما أخرجه، قال: حدثني به المثنى قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس

(١٣١) الأنبياء: ٥١- ٥٢

(١٣٢) النحل: ١٢٠

(١٣٣) الأنعام: ٨٠- ٨٣

(١٣٤) انظر: تفسير ابن كثير (٣/٢٩١) وما بعدها) بتصرف يسير.

قوله: «وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين»، يعني به الشمس والقمر والنجوم «فلما جنّ عليه الليل رأى كوكبًا قال هذا ربي»، فعبده حتى غاب، فلما غاب قال: لا أحب الأفلين، «فلما رأى القمر بازغًا قال هذا ربي»، فعبده حتى غاب، فلما غاب قال: «لئن لم يهديني ربي لأكونن من القوم الضالين»، «فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر» فعبدها حتى غابت، فلما غابت قال: «يا قوم إني بريء مما تشركون» .

وهذه الرواية لا تصح عن ابن عباس رضي الله عنه للانقطاع بين علي بن أبي طلحة وابن عباس، قال المزي روى عن عبد الله ابن عباس مرسل بينهما مجاهد، وكذا قال الذهبي في ميزان الاعتدال، وقد جرحه بعض العلماء قال أحمد: له أشياء منكرات، وقال أبو داود: كان يرى السيف، وقال الحاكم: ليس ممن يعتمد على تفسيره، وذكره العقيلي في جملة الضعفاء، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ.

أما معاوية بن صالح الرواي عن علي بن أبي طلحة، وثقه أحمد وابن مهدي وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث غير حجة، وقال ابن عدي: صدوق إلا أنه يقع في حديثه إفرادات، وقال ابن معين: كان يحيى ابن سعيد لا يرضى معاوية ابن صالح، وقال الساجي: ليس بالقوي، قال: وقال يحيى بن معين: ليس بالقوي، ولا جاء بمنكر، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

وأبو صالح هو عبد الله بن صالح كاتب الليث فيه ضعف، قال أحمد: كان أول أمره متماسكاً ثم فسد بأخرة، وليس هو بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، ويحيى بن بكير أحب إلينا منه. وقال ابن المديني: لا أروى عنه شيئاً، وقال ابن حبان، كان في نفسه صدوقاً، إنما وقعت المناكير في حديثه من قبل جار له، فسمعت ابن خزيمة يقول: كان له جار كان بينه وبينه عداوة، كان يضع الحديث على شيخ أبي صالح ويكتبه بخط يشبه خط عبد الله ويرميه في داره بين كتبه، فيتوهم عبد الله أنه خطه فيحدث به، وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث، إلا أنه يقع في أسانيده ومتونه غلط، ولا يعتمد، قال الذهبي: فيه لين، وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة.

قال الألباني في الضعيفة (٥/١١) برقم (٥٠٠١) هذا إسناد ضعيف؛ وله علتان: الأولى: الانقطاع بين علي بن أبي طلحة وابن عباس؛ فإنه لم يسمع منه، ولم يره؛ كما قال الحافظ وغيره من المتقدمين والمتأخرين.

والأخرى: الضعف في ابن أبي طلحة نفسه؛ فقد تكلم فيه بعض الأئمة ... وعبد الله بن صالح فيه ضعف أيضاً؛ كما تقدم مراراً.

مما سبق يتبين لنا ضعف الاحتجاج بهذا الأثر، وضعف هذا القول.

أما شيخ الإسلام ابن تيمية فقد زعم أن تبغيض الأوثان إلى النبي صلی الله عليه وسلم خاص به ولا يجب لنبي غيره، قال رحمه الله: «وما ذكر أنه صلی الله عليه وسلم بغضت إليه الأوثان لا يجب أن يكون لكل نبي فإنه سيد ولد آدم والرسول الذي ينشأ بين أهل الكفر الذين لا نبوة

لهم يكون أكمل من غيره من جهة تأييد الله له بالعلم والهدى وبالنصر والقهر كما كان نوح وإبراهيم»^(١٣٥).

كما أنه - رحمه الله - يرى أنه يجوز أن يبعث الله تعالى من كان كافراً على دين قومه، ظهر ذلك من رده على الرافضة ومن يقول بعصمة الأنبياء قبل النبوة، يقول: «وبهذا يظهر جواب شبهة من يقول: إن الله لا يبعث نبياً إلا من كان معصوماً قبل النبوة، كما يقول ذلك طائفة من الرافضة وغيرهم، وكذلك من قال إنه لا يبعث نبياً إلا من كان مؤمناً قبل النبوة، فإن هؤلاء توهموا أن الذنوب تكون نقصاً وإن تاب التائب منها، وهذا منشأ غلطهم فمن ظن أن صاحب الذنوب مع التوبة النصوح يكون ناقصاً فهو غلط غلطاً عظيماً، فإن الذم والعقاب الذي يلحق أهل الذنوب لا يلحق التائب منه شيء أصلاً؛ لكن إن قدم التوبة لم يلحقه شيء، وإن أخر التوبة فقد يلحقه ما بين الذنوب والتوبة من الذم والعقاب ما يناسب.

والأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه كانوا لا يؤخرون التوبة؛ بل يسارعون إليها، ويسابقون إليها، لا يؤخرون ولا يصرون على الذنب بل هم معصومون من ذلك، ومن أخر ذلك زمناً قليلاً كفر الله ذلك بما يتلوه به كما فعل بذي النون عليه السلام هذا على المشهور أن إلقاءه كان بعد النبوة؛ وأما من قال إن إلقاءه كان قبل النبوة فلا يحتاج إلى هذا.

والتائب من الكفر والذنوب قد يكون أفضل ممن لم يقع في الكفر والذنوب؛ وإذا كان قد يكون أفضل. فالأفضل أحق بالنبوة ممن ليس مثله في الفضيلة»^(١٣٦). كما ذكر شيخ الإسلام الاتفاق على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسل قبله من النبوات والشرائع.

ثم ذكر أن الله تعالى يصطفى الأنبياء من خيار أقوامهم، قال: إن الله سبحانه إنما يصطفى لرسالته من كان خيار قومه حتى في النسب كما في حديث هرقل.

ومن نشأ بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم إذا كان معروفاً بالصدق والأمانة وفعل ما يعرفون وجوبه وترك ما يعرفون قبحه.

قال تعالى: (مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا)^(١٣٧)، فلم يكن هؤلاء مستوجبين العذاب وليس في هذا ما ينفر عن القبول منهم؛ ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحاً. وقد اتفقوا على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسل قبله من النبوة والشرائع»^(١٣٨).

(١٣٥) مجموع الفتاوى (٣١/١٥).

(١٣٦) الفتاوى الكبرى (٢٦٩/٥)، ومجموع الفتاوى (٣٠٩/١٠).

(١٣٧) الإسراء: ١٥.

(١٣٨) مجموع الفتاوى (٣٠/١٥).

ومما سبق نقله عن شيخ الإسلام نرى أن السلف يرون العصمة مما ينفر عن قبول الرسالة، إلا أن شيخ الإسلام ابن تيمية يرى أن الكفر ليس مما ينفر عن القبول إذ أن التائب من الكفر والذنب قد يكون أفضل ممن يقع في الكفر والذنب، وهذا صحيح من وجه لكن يقال إن من لم يكفر ولم يذنب مع علو إيمانه وتقواه أفضل من غيره.

أما الكبائر فقد نقل السجزي أن مذهب أهل السنة - السلف - جواز وقوع الكبائر منهم قبل النبوة، قال رحمه الله: «وعند أهل السنة: أن وجود الكبائر منهم عليهم السلام قبل أن يوحى إليهم جائز، فأما بعد الوحي فهم معصومون من ارتكاب الكبائر» (١٣٩)

وهذا الذي ذهب إليه بعض أهل الحديث من السلف اعترض عنه العلامة ابن الوزير بتوفيق وجمع لطيف حسن في كتابه روض الباسم ، فقال : « أن الأنبياء عليهم السلام قبل النبوة لا يسمون أنبياء حقيقة، ولا تثبت لهم أحكام النبوة، ألا ترى أن كلامهم وأفعالهم قبل النبوة ليست بحجة، وأمرهم قبلها لا يقتضي الوجوب، والشاك في حكمهم قبلها لا يكفر، وذلك لأن حكمهم قبل النبوة حكم سائر المسلمين، فلما كان الأمر كذلك، ولم يرد في حكمهم قبل النبوة نص يرجع إليه، ولا إجماع يعتمد عليه بعض أهل الحديث إلى أنه لا دليل قاطع يدل على عصمتهم عليهم السلام قبل النبوة، مع اعترافهم أن الأنبياء عليهم السلام كانوا قبل النبوة في أرفع مراتب الفضل والكمال لكن قالوا: إن ذلك كان منهم كما كان من أفضل المسلمين من غير دليل قاطع يدل على العصمة. وهذا القول مع بعد أهل الحديث عنه لتعلقه بعلم الكلام الذي لا يخوضون فيه قول بعيد عما اجترأ المعترض بنسبته إلى أهل الحديث لوجهين:

الوجه الأول: أن من جوز على الأنبياء عليهم السلام شيئاً قبل النبوة لم يجز أن ينسب إليه القول بذلك بعد النبوة، ولو ساع ذلك لجاز أن ينسب إلى المعتزلة والزيدية أن كلام الأنبياء غير حجة، والإيمان بهم غير واجب، لأن هذا هو حكم الأنبياء عندهم قبل النبوة، بل كان يلزم أن يجوز نسبة هذا إلى جميع المسلمين.

الوجه الثاني: أن هؤلاء الذين جوزوا هذا من أهل الحديث لم يقولوا بوقوعه، بل هم معترفون أن الواقع خلافه، وأن الأنبياء عليهم السلام كانوا قبل النبوة وبعدها من أعظم الخلق أمانة، وأحسنهم ديانة، وأطيبهم أعرافاً، وأكرمهم أخلاقاً.

وفرق بين القول بأن الأنبياء قبل النبوة كانوا من الفضلاء الصالحين، لكنهم كانوا غير معصومين، وبين القول بأنهم كانوا قبل النبوة غير معصومين، ولا صالحين، فإن القول بعدم العصمة مع الاعتراف بالفضل والصلاح لا يستلزم الاستهانة، ألا ترى أن جميع الأئمة والأولياء عند الجميع غير معصومين من الكبائر، مع أنهم عندنا في أعلى مراتب الصلاح.

وليس يظهر للخلاف فائدة حقيقية، ولكن تقديرية، وهو: أنه لو فرض وقوع كبيرة من بعض الأنبياء عليهم السلام قبل النبوة لوجب الكفر بنبيوتهم عند أكثر المعتزلة، ولم يجب عند أهل الحديث، وهذا لا يلزم القائلين بعدم العصمة للأنبياء قبل النبوة كقراً أبداً، لأنهم آمنوا بالأنبياء سواء كانوا معصومين قبل النبوة أو لا، وأما القائلون بالقطع بعصمة الأنبياء قبل النبوة؛ فعلى تقدير أن الأنبياء غير معصومين قبل النبوة، فقد كفروا بهم كقراً مشروطاً، ففي قولهم كفر مشروط بشرط لا يقع عندهم، وفي قول الفريق الأول إيمان مقطوع، فما سبب التشنيع عليهم، والتقيح لمذهبهم، مع عدم مخالفة النصوص الشرعية والأدلة العقلية الضرورية، وعدم الإجماع على هذه المسألة الخفية النظرية؟! والمختار أن الأنبياء عليهم السلام معصومون قبل النبوة بدلائل ظنية وبعدها بدلائل قطعية، بهذا يحصل الإيمان المقطوع ونسلم من الكفر المشروط، مع مراعاة بذل الجهد في تعظيم جناب النبوة، وتوقير أهلها، وإطلاق القول بعصمتهم قبلها وبعدها. (١٤٠)

ثانياً: العصمة بعد النبوة:

اتفق السلف وأهل الحديث على عصمة الأنبياء من الكفر والكبائر والفواحش، كما اتفقوا على عصمتهم فيما يبلغون عن الله، أي أنهم لا يكذبون على الله ولا يقولون على الله ما لم يقله.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أجمع أهل الملل قاطبة على أن الرسل معصومون فيما يبلغونه عن الله تبارك وتعالى لم يقل أحد قط أن من أرسله الله يكذب عليه...» (١٤١)

ويقول أيضاً: «والسلف وجمهور الخلف يُثبتونها - أي العصمة للأنبياء بمعنى أنهم لا يُقرُّون على ذنب وهم باتفاق المسلمين معصومون في تبليغ الرسالة عن أن يُقرُّوا في ذلك على خطأ فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة» (١٤٢).

وممن نقل الإجماع أيضاً الشوكاني رحمه الله قال: «وقع الإجماع على عصمتهم بعد النبوة من تعمد الكذب في الأحكام الشرعية، لدلالة المعجزة على صدقهم...» (١٤٣).

أما عن عصمتهم من الكبائر فقد تقدم قول الإمام أبي نصر السجزي أنهم معصومون من الكبائر بعد الوحي.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف حتى إنه قول أكثر أهل الكلام كما ذكر أبو الحسن الأمدي أن هذا قول أكثر الأشعرية وهو أيضاً قول أكثر

(١٤٠) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (٢٤١/١) بتصرف يسير.

(١٤١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٤٤٦/١).

(١٤٢) انظر: منهاج السنة (٤٧٠/١ - ٤٧١)، والرد على الشاذلي ص ١٧.

(١٤٣) إرشاد الفحول (٩٩/١).

أهل التفسير والحديث والفقهاء بل هو لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول ولم ينقل عنهم ما يوافق القول» (١٤٤).

ونقل الإجماع أيضاً القرطبي في التفسير، يقول رحمه الله: «وقع الخلاف في صغائر الذنوب بعد اتفاقهم على أنهم معصومون من الكبائر ومن كل رذيلة فيها شين ونقص...» (١٤٥).

ويقول الشوكاني رحمه الله: «ذهب الأكثر من أهل العلم إلى عصمة الأنبياء بعد النبوة من الكبائر، وقد حكى القاضي أبو بكر إجماع المسلمين على ذلك. وكذا حكاه ابن الحاجب وغيره من متأخري الأصوليين.» (١٤٦).

وأما عن عصمة الأنبياء من الصغائر فقد جوز السلف وأهل الحديث وقوع الصغائر من الأنبياء غير أنهم لا يقرون على ذلك، وهذا واضح من النقول عنهم.

يقول القاضي عياض رحمه الله: «وأما الصغائر فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين» (١٤٧).

قال أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: «ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكفر عنه إلا الصغائر من الذنوب لأنه لم يأت قط كبيرة لا هو ولا أحد من أنبياء الله لأنهم معصومون من الكبائر.» (١٤٨).

وقال الذهبي رحمه الله: «وقد يقع منهم الذنب ولا يقرون عليه ولا يقرون على خطأ ولا فسق أصلاً فهم منزهون عن كل ما يقدح في نبوتهم» (١٤٩).

قلت: إلا أن السلف والمحدثين بعدما أجازوا عليهم الصغائر قالوا إلا أنهم يتوبون عنها وأن الله لا يقرهم عليها بل يتداركها عليه، وهذا ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قال: «وعامة ما ينقل عن جمهور العلماء أنهم غير معصومين عن الإقرار على الصغائر ولا يقرون عليها ولا يقولون إنها لا تقع بحال...» (١٥٠).

وقال أيضاً: «والقول الذي عليه جمهور الناس وهو الموافق للأثر المنقولة عن السلف إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقاً...» (١٥١).

ثم بين شيخ الإسلام رحمه الله أن القائلون بعصمة الأنبياء من الصغائر، وعصمتهم من التوبة أنه ليس لديهم دليل على ذلك، يقول: «والقائلون بعصمة الأنبياء

(١٤٤) مجموع الفتاوى (٣١٩/٤)

(١٤٥) انظر: تفسير القرطبي (٣٠٨/١).

(١٤٦) إرشاد الفحول (٩٨/١).

(١٤٧) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٣٢٨/٢).

(١٤٨) التمهيد لابن عبد البر (٢٦٦/٣).

(١٤٩) المنتقى من منهاج الاعتدال ص ٥٠.

(١٥٠) مجموع الفتاوى (٣٢٠/٤)

(١٥١) المصدر السابق (٢٩٣/١٠)

من التوبة من الذنوب ليس لهم حجة من كتاب الله وسنة رسوله ولا لهم إمام من سلف الأمة وأئمتها وإنما مبدأ قولهم من أهل الأهواء كالروافض والمعتزلة وحجتهم آراء ضعيفة من جنس قول الذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم ... وعمدة من وافقهم من الفقهاء أن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أفعاله مشروع ولولا ذلك ما جاز الاقتداء به وهذا ضعيف فإنه قد تقدم أنهم لا يقرون بل لا بد من التوبة والبيان والاقتداء إنما يكون بما استقر عليه الأمر فأما المنسوخ والمنهي عنه والمتوب منه فلا قدوة فيه بالاتفاق فإذا كانت الأقوال المنسوخة لا قدوة فيها فالأفعال التي لم يقر عليها أولى بذلك .. ثم قال: «وأما مذهب السلف والأئمة وأهل السنة والجماعة القائلين بما دل عليه الكتاب والسنة من توبة الأنبياء من الذنوب» (١٥٢)

الترجيح بين الأقوال بأدلتها:

قد تقدم في المباحث السابقة مذاهب وأقوال الفرق وأهل العلم في عصمة الأنبياء وما وقع من خلاف حولها ولم يبقى لنا إلا الترجيح، وقبل أن أرجح من بين الأقوال السابقة سأذكر أولاً مجمل لهذه الأقوال ثم أثنى بالترجيح. أولاً: مجمل الأقوال في عصمة الأنبياء: تقدم الخلاف في عصمة الأنبياء نستطيع أن نجملها فيما يلي:

العصمة قبل النبوة:

أولاً: الكفر: ذهب إلى عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة الشيعة وجمهور المعتزلة وكثير من السلف والأشاعرة.

بينما قال بجواز أن يرسل الله من كان كافراً وأسلم أكثر الأشاعرة وبعض المعتزلة، وبه قال جماعة من السلف كابن جرير الطبري وشيخ الإسلام ابن تيمية.

ثانياً: الكبائر:

ذهب جمهور السلف والأشاعرة، وبعض المعتزلة إلى جواز وقوع الكبائر من الأنبياء قبل النبوة.

بينما ذهب الشيعة وجمهور المعتزلة، وبعض السلف والأشاعرة إلى عصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة.

ثالثاً: الصغائر: ذهب السلف والأشاعرة وجمهور المعتزلة إلى جواز وقوع صغائر الذنوب من الأنبياء قبل النبوة.

بينما قالت الشيعة بعصمتهم من كل صغيرة وأفرطوا حتى قالوا بالعصمة من الخطأ والنسيان أيضاً قبل النبوة، وقالت المعتزلة بعصمتهم من صغائر الخسة قبل النبوة.

العصمة بعد النبوة:

أولاً: التبليغ:

اتفقت جميع الطوائف الإسلامية على عصمة الأنبياء في التبليغ عن الله تعالى، من الكذب والكتمان والخطأ.

وخالف بعض الكرامية من المرجئة فقالوا جواز الخطأ في الرسالة، ولا ينظر لقولهم.

ثانياً: الكفر:

اتفقت جميع الطوائف الإسلام على عصمة الأنبياء من الكفر بعد النبوة، إلا ما كان من الأزارقة والفضلية من الخوارج فقد جوزوا وقوع الكفر من الأنبياء.

ثالثاً: الكبائر والصغائر:

وقع الخلاف في الكبائر والصغائر على النحو التالي:

١ – العصمة من الكبائر والصغائر مطلقاً سواء كانت عمداً أو سهواً أو خطأً: وهو قول الشيعة، وبه قال القاضي عياض وتقي الدين السبكي وابنه تاج الدين من الأشاعرة.

٢ – العصمة من الكبائر والصغائر مطلقاً: وهو قول جمهور المعتزلة، به قال أبو الحسن الأشعري وابن مجاهد والبغدادي والشهرستاني ورجحه النووي وابن المنير من الأشاعرة.

٣ – العصمة من الكبائر مطلقاً ومن تعمد الصغائر: وبه قال بعض المعتزلة، والأيجي والجاحظ والتفتازاني والبيضاوي من الأشاعرة.

٤ – العصمة من الكبائر والصغائر عمداً لا سهواً: وبه قال ابن حزم الظاهري والرازي من الأشاعرة.

٥ – العصمة من الكبائر فقط دون الصغائر: وإليه ذهب السلف وأهل الحديث، وبه قال ابن فورك والجويني من الأشاعرة.

فتحقق لنا مما سبق سبعة أقوال في عصمتهم قبل النبوة، وتسعة أقوال في عصمتهم بعد النبوة، أستعن بالله وأسأله التوفيق والسادد في الترجيح بينها.

ثانياً: الترجيح بأدلته:

سوف أرجح بين الأقوال على ما تقدم من خلاف حول العصمة قبل النبوة وبعدها:

أولاً: العصمة قبل النبوة:

١ – الكفر:

الراجح عندي والله اعلم أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم قد عصمهم الله من الكفر – أي عبادة غير الله من وثن ونحوه – وذلك قبل النبوة، للدلالة الآتية:

- حديث الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدّه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَا هَمَمْتُ بِقَبِيحٍ مِمَّا يَهُمُّ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ كَلْتَاهُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا.

فَلْتُ لَيْلَةٌ لِقَتْنِي كَانَ مَعِي مِنْ قُرَيْشٍ بِأَعْلَى مَكَّةَ فِي غَنَمٍ لِأَهْلِنَا نَزَعَاهَا: أَبْصِرْ لِي غَنَمِي حَتَّى أَسْمُرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ كَمَا يَسْمُرُ الْفِتْيَانُ.

قَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا جِئْتُ أَدْنَى دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ سَمِعْتُ غِنَاءً، وَصَوْتَ دُفُوفٍ، وَمَزَامِيرٍ.
قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: فُلَانٌ تَزَوَّجَ فُلَانَةَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَهَوْتُ بِذَلِكَ الْغِنَاءِ، وَبِذَلِكَ الصَّوْتِ حَتَّى غَلَبْتَنِي عَيْنِي، فَنَمْتُ فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ فَعَلْتُ لَيْلَةً أُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجْتُ، فَسَمِعْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: مِثْلُ مَا قِيلَ لِي، فَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعْتُ، حَتَّى غَلَبْتَنِي عَيْنِي، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي، فَقَالَ لِي: مَا فَعَلْتَ؟ قُلْتُ: مَا فَعَلْتُ شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَوَاللَّهِ، مَا هَمَمْتُ بَعْدَهُمَا بِسُوءٍ مِمَّا يَعْمَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِنُبُوَّتِهِ» (١٥٣).

فأثبت النبي ﷺ العصمة بقوله «كَلَّمْنَا هُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا»، فاتضح من ذلك أن الأصل في الأنبياء عصمتهم قبل النبوة إلا فيما نص عليه الدليل، ولا دليل على أنهم أرسلوا بعد كفر، أو أن أحداً منهم عبدٌ غير الله قبل النبوة. ومن زعم غير ذلك فعليه بالدليل.

- أن أغلب الأنبياء من ذرية إبراهيم عليه السلام فكانوا على الإسلام، فإسماعيل وإسحاق وأولاد إبراهيم، ويعقوب من أبناء إسحاق، ويوسف من أبناء يعقوب، وموسى وهارون كانوا مسلمين من بني إسرائيل، وداود قبل النبوة كان مسلماً من الفئة المؤمنة في جيش طالوت، وسليمان من ولد داود وهكذا كل أنبياء بني إسرائيل كانوا مسلمين قبل النبوة، وهذا واضح جلي في قصص القرآن الكريم.

فإن قيل: هؤلاء أنبياء بني إسرائيل فما قولكم في غير أنبياء بني إسرائيل.

قلنا: الأصل في ذلك حديث النبي ﷺ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجَّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةِ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» (١٥٤)، فالأصل بقاء الأنبياء قبل نبوتهم على الفطرة السليمة التي هي الإسلام.

(١٥٣) حسن : أخرجه الحاكم برقم (٧٦١٩) وقال : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، والبخاري في مسنده برقم (٦٤٠) ، وابن حبان في صحيحه برقم (٦٢٧٢) وحسنه الأرنؤوط ، وأبو نعيم في الدلائل (١٨٦/١) ، وابن إسحاق في السيرة (٧٩/١) ، الفاكهي في أخبار مكة برقم (١٦٨٧) ، وحسنه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢٠٨/١٧) قال : حديث حسن متصل ورجاله ثقات ، وكذا قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥٥/٧) ، وقال الهيثمي في الزوائد (٢٢٦/٨) : رواه البخاري ورجاله ثقات ، وصححه ابن حزم في الفصل (٢٥/٤) ، وصححه السيوطي في مناهل الصفا (٥٩/١) ، وحسنه الشيخ/حسين سليم في تحقيقه لموارد الضمان برقم (٢١٠٠) . (١٥٤) متفق عليه: أخرجه البخاري برقم (١٣٥٩)، ومسلم برقم (٢٦٥٨)، وغيرهما.

ومن ذلك قوله تعالى: (وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ) (١٥٥) قال ابن جرير الطبري: وفقناه للحق، وأنقذناه من بين قومه وأهل بيته من عبادة الأوثان، كما فعلنا ذلك بمحمد صلى الله عليه وسلم، وعلى إبراهيم، فأنقذناه من قومه وعشيرته من عبادة الأوثان، وهديناه إلى سبيل الرشاد توفيقاً منا له.

ثم ساق بسنده عن مجاهد: هديناه صغيراً، وعن قتادة: آتينا هداية (١٥٦) فتبين من هذه النصوص وتفسير الأئمة لها بقاء الأنبياء على فطرتهم السليمة قبل النبوة، فطرة التوحيد لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم.

- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدْحَ، قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْوَحْيُ، فَقَدِمَتْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَأَسْتَأْكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَيَّ أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعْيبُ عَلَيَّ فُرَيْشَ ذَبَابِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّأُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَيَّ غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ، إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ » (١٥٧).

وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن زيد بن عمرو بن نفيل فقال: «بُيِعْتُ أُمَّةً وَحْدَهُ» (١٥٨). فهذا شأن رجل لم يوحى إليه فالأنبياء من باب الأولى.

قال القاضي عياض: « ولا خلاف بين أهل التحقيق أنه قبل نبوته صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء منشرح الصدر بالتوحيد والإيمان بالله لا يليق به الكفر ولا الشك في شيء من ذلك ولا الجهل به، ولا خلاف في عصمتهم من ذلك خلافاً لمن جوزه وحجة المانعين منه الطريقان المتقدمان والصحيح منهما النقل فلو كان شيء من ذلك لنقل، ثم تظاهرت الأخبار الصحيحة عنه عليه السلام وعن غيره من الأنبياء بصحة معرفتهم بالله وهدايتهم من صغرهم وتجنبهم عبادة غير الله تعالى، فقد عيرت قريش نبينا والأمم أنبياءهم ورمتهم بكل آفة، وبرأهم الله مما قالوا، وقص الله علينا من ذلك في كتابه أنهم قالوا:

(١٥٥) الأنبياء: ٥١

(١٥٦) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٤٥٤/١٨).

(١٥٧) صحيح: أخرجه البخاري برقم (٣٨٢٦)، وأحمد برقم (٥٣٦٩)، والنسائي في الكبرى برقم (٨١٣٣)، وابن حبان برقم (٥٢٤٢)، وغيرهم.

(١٥٨) حسن: أخرجه البزار مطولاً برقم (١٣٣١)، وأبو يعلى في مسنده برقم (٧٢١٢)، والحاكم برقم (٥٨٥٦)، وفوائد تمام برقم (١٤٠٤)، قال الهيثمي في الزوائد (٤١٨/٩): رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني، ورجال أبي يعلى، والبزار، وأحد أسانيد الطبراني، رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٢٠٧/٣): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل مختصراً والنسائي في الكبرى بسند رجاله ثقات، وحسنه الألباني في صحيح السيرة (٩٤/١).

(قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا أَتَنْهَانَا أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ) (١٥٩)، (إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) (١٦٠)، ولو كان أحدهم عبد معهم معبودهم وأشرك شركهم قبل نبوته لعبوده بتلونه في معبوده، وقرعوه بفراق ما كان جامعهم عليه من ديانتته، وكان أبلغ في تأنيبهم لهم من أمرهم بمفارقة معبود آبائهم» (١٦١).

وقال الكمال ابن الهمام في المسامرة نقلاً عن القاضي الباقلاني: «إنهم معصومون من وقوع الكفر، لأن الذي صح عند أهل الأخبار والتواريخ أنه لم يبعث من أشرك بالله طرفة عين وإنما بعث من كان تقياً نقياً زكياً أميناً مشهور النسب حسن التربية» (١٦٢). وقال ابن الوزير: «الأنبياء عليهم السلام معصومون قبل النبوة بدلائل ظنية وبعدها بدلائل قطعية» (١٦٣).

مما سبق يتضح لنا أنه لم يأتي في الشرع ما يُنصُّ على أن أحداً من الأنبياء كان مشركاً يعبد الأوثان أو غيرها قبل النبوة، وأن الأصل في الشرع تنزيه الأنبياء عن ذلك مما تبين لك في الأدلة السابقة، فيبقى الحكم على أصله، وأقل ما يقال في هذه المسألة هو أن نتكلم بما تكلم به الشرع ونسكت عما سكت عنه الشرع.

٢ - الكبائر:

الحقيقة أن الكبائر تتفاوت فيما بينها وذلك بحسب الشريعة التي حرمتها، مثال ذلك أن الخمر كانت غير محرمة في بداية التشريع وصارت من كبائر الذنوب. والراجح عندي والله تعالى أعلم أن الأنبياء قد عصمهم الله قبل النبوة مما عظم جرمه عقلاً وشرعاً، وذلك كالقتل العمد والزنا واللواط والسرقه وتعود الكذب والخيانة وكل ما ينفر عن قبول الرسالة بعد النبوة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن الله سبحانه إنما يصطفي لرسالاته من كان خيار قومه حتى في النسب كما في حديث هرقل ومن نشأ بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم إذا كان معروفاً بالصدق والأمانة وفعل ما يعرفون وجوبه وترك ما يعرفون قبحه.

قال تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا) (١٦٤)، فلم يكن هؤلاء مستوجبين العذاب وليس في هذا ما ينفر عن القبول منهم؛ ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادمًا» (١٦٥).

(١٥٩) هود: ٦٢

(١٦٠) هود: ٥٤

(١٦١) نقلاً عن شرح الحديث المقتفى في مبعث المصطفى (١/١٠٣ - ١٠٤) لأبي شامة المقدسي.

(١٦٢) انظر: آيات عتاب المصطفى ص ٣٩ د/عويد بن عياد المطرفي.

(١٦٣) نقلاً عن شرح الحديث المقتفى في مبعث المصطفى (١/١٠٣ - ١٠٤) لأبي شامة المقدسي.

هذا وقد قال الله تعالى مخبراً على لسان بنى إسرائيل طهارة والذي مريم عليها السلام: (يَا أُخْتُ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا) (١٦٦) ، فالأنبياء من باب الأولى.

قال الإمام الذهبي: «والذي لا ريب فيه أنه كان معصوماً قبل الوحي وبعده، وقبل الشرائع من الزنى قطعاً، ومن الخيانة، والغدر، والكذب، والسكر، والسجود لوثن، والاستقسام بالأزلام، ومن الرذائل، والسفه، وبذاء اللسان، وكشف العورة، فلم يكن يطوف عريانا، ولا يقف يوم عرفة مع قومه، بل كان يقف بعرفة» (١٦٧).

ولا شك أن ما كان للنبي ﷺ ينسحب على بقية الأنبياء إذا لا قائل بالتفريق. وإنما جاء الوهم عند من قال بوقوع الكبائر من الأنبياء قبل النبوة لظنهم أن إخوة يوسف كانوا أنبياء وأنهم هم الأسباط الوارد ذكرهم في القرآن، وأن ما وقع منهم من تعدد القتل، والكذب وعقوق الوالد، كلها من الكبائر ولكن كان ذلك قبل النبوة. مسألة: في إخوة يوسف هل كانوا أنبياء؟

الذي يدل عليه القران واللغة والاعتبار أن إخوة يوسف ليسوا بأنبياء، وليس في القرآن ولا عن النبي ﷺ بل ولا عن أصحابه خبر بأن الله تعالى نبأهم. وإنما احتج من قال إنهم نبؤوا بقوله في آيتي البقرة والنساء «والأسباط»، وفسر الأسباط بأنهم أولاد يعقوب، والصواب أنه ليس المراد بهم أولاده لصلبه بل ذريته، كما يقال فيهم أيضا «بنو إسرائيل»، وكان في ذريته الأنبياء، فالأسباط من بني إسرائيل كالأبائ من بني إسماعيل.

قال أبو سعيد الضرير: أصل السبط شجرة ملتفة كثيرة الأغصان. (١٦٨) فسموا الأسباط لكثرتهم، فكما أن الأغصان من شجرة واحدة، كذلك الأسباط كانوا من يعقوب. ومثل السبط الحفيد، وكان الحسن والحسين سبطي رسول الله ﷺ، والأسباط حفدة يعقوب ذراري أبنائه الاثني عشر.

وقال تعالى: (وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ) (١٥٩) وَقَطَعْنَا هُمْ أَتْنَتِي عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَّةً (١٦٩)، فهذا صريح في أن الأسباط هم الأمم من بني إسرائيل، كل سبط أمة، لا أنهم بنوه الاثنا عشر. بل لا معنى لتسميتهم قبل أن تنتشر عنهم الأولاد أسباطا، فالحال أن السبط هم الجماعة من الناس .

(١٦٤) الإسرائ: ١٥

(١٦٥) مجموع الفتاوى (٣٠/١٥).

(١٦٦) مريم: ٢٨

(١٦٧) سير أعلام النبلاء (١/١٣٠).

(١٦٨) انظر: لسان العرب - مادة «سبط».

(١٦٩) الأعراف: ١٥٩ - ١٦٠

ومن قال: الأسباط أولاد يعقوب، لم يرد أنهم أولاده لصلبه، بل أراد ذريته، كما يقال: بنو إسرائيل وبنو آدم. فتخصيص الآية ببنيه لصلبه غلط، لا يدل عليه اللفظ ولا المعنى، ومن ادعاه فقط خطأ خطأ بيئاً.

والصواب أيضاً أن كونهم أسباطاً إنما سماوا به من عهد موسى للآية المتقدمة، ومن حينئذ كانت فيهم النبوة، فإنه لا يعرف أنه كان فيهم نبي قبل موسى إلا يوسف. ومما يؤيد هذا أن الله تعالى لما ذكر الأنبياء من ذرية إبراهيم قال: (وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ) (١٧٠)، فذكر يوسف ومن معه، ولم يذكر الأسباط، فلو كان إخوة يوسف نبئوا كما نبئ يوسف لذكروا معه.

وأيضاً فإن الله يذكر عن الأنبياء من المحامد والثناء ما يناسب النبوة، وإن كان قبل النبوة، كما قال عن موسى: (وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نُجْزِي الْمُحْسِنِينَ) (١٧١)، وقال في يوسف كذلك، لما سأل في الحديث: «مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ» (١٧٢).

فلو كانت إخوته أنبياء كانوا قد شاركوه في هذا الكرم، وهو تعالى لما قص قصة يوسف وما فعلوا معه ذكر اعترافهم بالخطيئة وطلبهم الاستغفار من أبيهم، ولم يذكر من فضلهم ما يناسب النبوة، ولا شيئاً من خصائص الأنبياء، بل ولا ذكر عنهم توبة باهرة كما ذكر عن ذنبه دون ذنبهم، بل إنما حكى عنهم الاعتراف وطلب الاستغفار. ولا ذكر سبحانه عن أحد من الأنبياء لا قبل النبوة ولا بعدها أنه فعل مثل هذه الأمور العظيمة، من عقوق الوالد وقطيعة الرحم وإرقاق المسلم وبيعه إلى بلاد الكفر والكذب البين وغير ذلك مما حكاه عنهم، ولم يحك شيئاً يناسب الاصطفاء والاختصاص الموجب لنبوتهم، بل الذي حكاه يخالف ذلك، بخلاف ما حكاه عن يوسف.

ثم إن القرآن يدل على أنه لم يأت أهل مصر نبي قبل موسى سوى يوسف، لآية غافر (١٧٣)، ولو كان من إخوة يوسف نبي لكان قد دعا أهل مصر، وظهرت أخبار نبوته، فلما لم يكن ذلك علم أنه لم يكن منهم نبي. فهذه وجوه متعددة يقوي بعضها بعضاً. وقد ذكر أهل السير أن إخوة يوسف كلهم ماتوا بمصر، وهو أيضاً، وأوصى بنقله إلى الشام، فنقله موسى.

(١٧٠) الأنعام: ٨٤

(١٧١) القصص: ١٤

(١٧٢) متفق عليه: أخرجه البخاري برقم (٣٣٥٣)، ومسلم برقم (٢٣٧٨)، وغيرهما.

(١٧٣) قال تعالى غافر: ٣٤.

والحاصل أن الغلط في دعوى نبوتهم حصل من ظن أنهم هم الأسباط، وليس كذلك، إنما الأسباط ذريتهم الذين قطعوا أسباطا من عهد موسى، كل سبط أمة عظيمة. ولو كان المراد بالأسباط أبناء يعقوب لقال: «يعقوب وبنيه»، فإنه أوجز وأبين. واختير لفظ «الأسباط» على لفظ «بني إسرائيل» للإشارة إلى أن النبوة إنما حصلت فيهم من حين تقطيعهم أسباطا من عهد موسى.»^(١٧٤)

هذا ثم إن الأصل عصمة الأنبياء والرسل من جميع الذنوب إلا ما ثبت بالدليل، فلما جاء الدليل بوقوع صغائر الذنوب منهم قلنا بها أما الكبائر فلم يأت ما يدل على ذلك فامتنع القول به، والسلامة لا يعدلها شيء.

وصفة القول إنه يمتنع وقوع الكبائر من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل بعثتهم، لا كونها كبائر حقيقية تنزرت عليها المؤاخذة والعقاب، بل لأن الله تعالى خلقهم مجبولين على مجانبتها والمنافرة لها، لما علمه جل شأنه من أنهم سيكونون مصابيح الظلام، وهداة الأنام، ورسله الكرام.

٣ - الصغائر:

أما الصغائر فلا يمتنع وقوعها من الأنبياء والرسل عليهم السلام قبل النبوة لثبوت الدليل بوقوعها قبل النبوة وبعدها، وعلى هذا جمهور المسلمين وبه قال السلف وأهل الحديث، وستأتي الأدلة على ذلك في الكلام على العصمة بعد النبوة.

ثانياً: العصمة بعد النبوة:

١- العصمة في التبليغ:

اتفق أهل الإسلام جميعاً وأطبقوا على عصمة الأنبياء من الكذب على الله وكتمان شيء من شرع الله المأمورين بتبليغه، وأن الله لا يقرهم في التبليغ على خطأ أو نسيان.

وذلك لقوله تعالى (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ)^(١٧٥)، وقوله تعالى: (وَإِنْ كَانُوا لَيَفْتُنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَةً وَإِذَا لَا تَخْدُوكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ تَبَيَّنَّاكَ لَفَدَّ كَيْدَتِ تَرْكُنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذَا لَأَدْفَنَّاكَ فِي الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا (٧٥))^(١٧٦)

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد اجتمع كل من آمن بالرسول على أنه معصوم فيما يبلغه عن الله، فلا يستقر في خبره خطأ، كما لا يكون فيه كذب، فإن وجود هذا وهذا في خبره يناقض مقصود الرسالة، ويناقض الدليل الدال على أنه رسول»^(١٧٧).

(١٧٤) انظر: جامع المسائل لابن تيمية (٢٩٧/٣) تحقيق / محمد عزيز شمس.

(١٧٥) الحاقة: ٤٤ - ٤٧

(١٧٦) الإسراء: ٧٣ - ٧٥

(١٧٧) درء تعارض العقل والنقل (٢٨٥/٥).

وقال أيضاً: «وقد أجمع أهل الملل قاطبة على أن الرسل معصومون فيما يبلغونه عن الله تبارك وتعالى، وقد أخبر الله سبحانه وتعالى أنه لا يمهل أحداً يكذب عليه ويدعي النبوة بل يعاجله بالعقوبة»^(١٧٨).
وقال نجم الدين الطوفي^(١٧٩): «اتفقوا على أنهم معصومون فيما يبلغونه عن الله من الوحي بحيث لا يلحقهم فيه خطأ، وإن لحقهم فيه خطأ بسهو منهم أو غيره، ولم يقرؤا عليه»^(١٨٠).
وقال القاضي عياض: «لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ».

لأن كل ذلك يقتضي العصمة منه المعجزة مع الإجماع على ذلك من الكافة»^(١٨١).
٢ - الكفر:

تقدم ذكر الأدلة على عصمتهم من الكفر قبل النبوة فبعد النبوة من باب الأولى، وقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على ذلك.
قال الأمدى: «وأما ما كان من المعاصي ... فما كان منها كفراً فلا نعرف خلافاً بين أرباب الشرائع في عصمتهم عنه»^(١٨٢).
وقال الزركشي: «لا خلاف بين الأمة في وجوب عصمتهم عما يناقض مدلول المعجزة، وهو الجهل بالله تعالى والكفر به»^(١٨٣).
وقال النفطازاني: «وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل وهو أنهم معصومون عن الكفر، قبل الوحي وبعده بالإجماع»^(١٨٤).
هذا وستأتي الأدلة ونقل الإجماع على عصمتهم عن الكبائر، فالكفر من باب الأولى لأنه أكبر الكبائر.

- (١٧٨) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١/ ١٦٤ - ١٦٥).
(١٧٩) هو: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين، فقيه حنبلي، من العلماء. كان يميل إلى الرفض، ولد بقريّة طوف - أو طوفا - (من أعمال صرصر: في العراق) ودخل بغداد سنة ٦٩١ هـ ورحل إلى دمشق سنة ٧٠٤ هـ وزار مصر، وجاور بالحرمين، وتوفي في بلد الخليل (بفلسطين).
له مؤلفات كثيرة منها: (بغية السائل في أمهات المسائل) في أصول الدين، و (الإكسير في قواعد التفسير)، و (الرياض النواضر في الأشباه والنظائر) و (معراج الوصول) في أصول الفقه، و (الذريعة إلى معرفة أسرار الشريعة)، وغيرها من المؤلفات. توفي سنة (٧١٦ هـ). (انظر: ذيل طبقات الحنابلة ٤/٤٠٤، الأعلام للزركلي ٣/١٢٧).
(١٨٠) الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية (١/٣٩٨).
(١٨١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/٣٢٨).
(١٨٢) الإحكام في أصول الأحكام (١/١٧٠).
(١٨٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٦/١٤).
(١٨٤) انظر: شرح العقائد ص ٨٩، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين (١/٤٩٠).

٣ - الكبائر:

تقدم ما يثبت عصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة، فعصمتهم منها بعد النبوة من باب الأولي ذلك لقول الله تعالى: (وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُعَلَّ) (١٨٥)، وقوله تعالى: (قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (٨٢) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ (٨٣)) (١٨٦)، وقال تعالى: (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ) (١٨٧) وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ، وَكَلَّ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْحَنِّ»، قالوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنَا إِلَّا أَنْ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسَلَّمَ فَلَيْسَ يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» (١٨٨).

وقال صلى الله عليه وسلم: قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنُ» (١٨٩). فدللت الآيات والأحاديث على عصمتهم من الكبائر وصغائر الخسة، وقد نقل الإجماع والاتفاق على ذلك.

قال القاضي عياض: «أجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات» (١٩٠).

قال الإمام السجزي: «وعند أهل السنة ... بعد الوحي فهم معصومون من ارتكاب الكبائر» (١٩١).

وقال ابن خمير: «والإجماع منعقد على أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الكبائر» (١٩٢).

وقال ابن عطية: «والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً» (١٩٣).

وقال ابن الحاجب: «الإجماع على عصمتهم من الكبائر، وصغائر الخسة» (١٩٤).

(١٨٥) آل عمران: ١٦١

(١٨٦) ص: ٨٢ - ٨٣

(١٨٧) الحجر: ٤٢

(١٨٨) صحيح: أخرجه أحمد برقم (٤٣٩٢) وصححه الأرئوط، وابن حبان برقم (١٩٣٣)، والخلال في السنة برقم (٢٠٦)، وغيرهم من حديث عبد الله بن مسعود وعائشة وابن عباس، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٥٨٠٠).

(١٨٩) صحيح: أخرجه أبو داود برقم (٢٦٨٣)، والنسائي برقم (٤٠٦٧)، والبزار برقم (١١٥١)، والحاكم برقم (٤٣٦٠) وصححه ووافقه الذهبي، والضياء في المختارة (٢٤٩/٣) وقال: إسناده صحيح، وأبو يعلى برقم (٧٥٧)، وغيرهم كلهم من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٧٢٣).

(١٩٠) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٣٢٧/٢).

(١٩١) رسالة السجزي في الرد على من أنكر الحرف والصوت (٣٠٠/١).

(١٩٢) تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء (١٣٨/١).

(١٩٣) تفسير ابن عطية «المحرر الوجيز» (٣٥٣/١).

وقال القرطبي: «واختلف العلماء ... بعد اتفاقهم على أنهم معصومون من الكبائر ومن كل رذيلة فيها شين ونقص»^(١٩٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف حتى إنه قول أكثر أهل الكلام كما ذكر أبو الحسن الأمامي أن هذا قول أكثر الأشعرية وهو أيضا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء بل هو لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول»^(١٩٦).

٤ - صغائر الذنوب:

الذي يظهر من نصوص الكتاب والسنة أن الأنبياء والمرسلين غير معصومين من صغائر الذنوب إلا أن الله تعالى يتداركهم بالتوبة ولا يقرهم على هذه الصغيرة والذنب، وهذا ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة ووافقهم على ذلك جمهور الأشاعرة والمعتزلة، وخالف فيه الشيعة وبعض الأشاعرة كما تقدم بيانه.

وإليك بعض الأدلة على جواز وقوع الصغائر من الأنبياء والمرسلين:

الدليل الأول:

قوله تعالى: (وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٩) فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوَاتِحِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ (٢٠) وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ (٢١) فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوَاتِحُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٢) قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٢٣)))^(١٩٧)

وجه الدلالة من الآيات:

- أكل آدم عليه السلام من الشجرة التي نهاه الله عن الأكل منها و مخالفة النهي معصية.
- تصريح آدم عليه السلام في الآية الأولى أنه ظلم نفسه و الظلم لا يتأتى إلا من فعل معصية حقيقية ، وكذا استغفاره عليه السلام والاستغفار عند الإطلاق لا يكون إلا من معصية .
- التصريح بعصيان آدم عليه السلام في الآية الثانية ولفظ عصى عند الإطلاق يقصد به العصيان الحقيقي أي الوقوع في الذنب حقيقة .
- توبة الله سبحانه وتعالى على آدم والتوبة عند الإطلاق لا تكون إلا عن ذنب حقيقي.

(١٩٤) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٤٧٧/١) لأبي الثناء الأصفهاني (ت: ٧٤٩).

(١٩٥) تفسير القرطبي (٣٠٨/١).

(١٩٦) مجموع الفتاوى (٣١٩/٤).

(١٩٧) الأعراف: ١٩ - ٢٣.

الدليل الثاني:

قوله تعالى عن إبراهيم: (وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ (٨٢)) (١٩٨)،
وقوله تعالى عنه: (رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ (٤١)) (١٩٩)
وجه الدلالة من الآيات:

- أن طمع إبراهيم عليه السلام في المغفرة ، وإضافة الخطيئة إلى نفسه يدل على معصية حقيقية
- طلب إبراهيم عليه السلام المغفرة في الآية الثانية مقروناً بوالديه والمؤمنون يدل على أن
الاستغفار من معصية حقيقية .
الدليل الثالث:

قوله تعالى عن موسى عليه السلام : (وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةً مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ
يَقْتُلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَعَاثَ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ
فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ (١٥)) (٢٠٠)
وجه الدلالة من الآية:

- ضرب موسى عليه السلام للقبطي ضربة أدت إلى موته و هذا خطأ و معصية .
- اعترف موسى عليه السلام بأن ضربه القبطي كان من تهيج الشيطان لغضبه والشيطان لا
يهيج الإنسان إلا على فعل المعاصي الحقيقية.
- تصريح موسى عليه السلام أنه ظلم نفسه و الظلم لا يتأتى إلا من فعل معصية حقيقية.
- استغفار موسى عليه السلام ، و الاستغفار عند الإطلاق لا يكون إلا من فعل معصية حقيقية.
- غفران الله سبحانه وتعالى لموسى عليه السلام والغفران عند الإطلاق لا يكون إلا عن ذنب
حقيقي. (٢٠١)

الدليل الرابع:

قوله تعالى: (وَدَا النُّونَ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) (٢٠٣)
وجه الدلالة:

- خروج يونس عليه السلام من قومه دون إذن ربه و هذا خطأ .
- تصريح يونس عليه السلام أنه كان من الظالمين ، والظلم لا يتأتى إلا من فعل معصية حقيقية .

الدليل الخامس:

(١٩٨) الشعراء: ٨٢

(١٩٩) إبراهيم: ٤١ .

(٢٠٠) القصص: ١٥ - ١٦ .

(٢٠١) انظر: موقع الألوكة المجلس العلمي، مقال بعنوان «النظر في أدلة عصمة الأنبياء من الصغائر وترجيح مذهب أهل السنة والأثر» لربيع أحمد السلفي.

(٢٠٢) الأنبياء: ٨٧ .

قوله تعالى: (وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ) (٢٠٣)

وجه الدلالة:

- أنه تعالى ذكر وضع الوزر الذي هو الذنب عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا صريح في وقوع الذنب.

وهذا ما فهمه السلف رضى الله عنهم، فعن عائشة والمغيرة وأبو هريرة وبلال -رضى الله عنهم- أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُفُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْفَطِرَ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ: «أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟» (٢٠٤).

والأدلة على وقوع الذنوب الصغائر من الأنبياء كثيرة.

ما هي الحكمة من عصمة الأنبياء من الكبائر دون الصغائر؟

عصم الله عز وجل الأنبياء من الكبائر دون الصغائر لحكم عديدة منها :

١- ليعرف الناس الفرق بين الرب والعبد، فلا يفرضي بالناس الغلو بتعظيم أنبيائهم والإعجاب بفضائلهم ونزاهتهم إلى عبادتهم مع الله تعالى.

٢- الدلالة على أن الكمال المطلق لله تعالى وحده فالأنبياء ليسوا آلهة منزهون عن جميع ما يقتضيه الضعف البشري من التقصير في القيام بحقوق الله تعالى على الوجه الأكمل، ومن الخطأ في الاجتهاد في بعض المصالح والمنافع ودفع المضار.

٣- أخذ الناس العبرة والعظة لأنفسهم، فإذا كان الرسل الكرام الذين اختارهم الله واصطفاهم عاتبهم الله ولامهم على أمور كهذه، فإنه يجب أن نكون على حذر وتخوف من ذنوبنا وأثامنا.

٤- التأسى بالأنبياء عند الوقوع في المعصية بالإسراع في التوبة، وعدم التسويف.

٥- أن يرى الله من أنبيائه عبادة الاستغفار والتوبة والدعاء.

٦- أن يرفع الله أنبيائه بالتوبة أعظم مما كانوا عليه فالعبد في كثير من الأحيان يكون بعد توبته من معصيته خيراً منه قبل وقوع المعصية، وذلك لما يكون في قلبه من الندم والخوف والخشية من الله تعالى، ولما يجهد به نفسه من الاستغفار والدعاء، ولما يقوم به من صالح الأعمال، يرجو بذلك أن تمحو الصالحات السيئات. (٢٠٥)

ليس في تجويز وقوع الأنبياء في الصغائر انتقاصاً:

وينبغي أن يُعلم أنه ليس في تجويز وقوع الأنبياء في الصغائر انتقاصاً منهم إذ الخطأ من طبع البشر جبلوا عليه، والأنبياء بشر غير مجردين من الطبيعة الإنسانية وما

(٢٠٣) الشرح: ٢

(٢٠٤) متفق عليه: أخرجه البخاري برقم (٤٨٣٧)، ومسلم برقم (٢٨٢٠) وغيرهما.

(٢٠٥) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/٢٩٣ وما بعدها)، موقع الألوكة المجلس العلمي، مقال

بعنوان «النظر في أدلة عصمة الأنبياء من الصغائر وترجيح مذهب أهل السنة والأثر»

لربيع أحمد السلفي.

يعتريها من الشهوات، وهذه الذنوب التي وقعت منهم هي أمور صغيرة ومعدودة غفرها الله لهم، وتجاوز عنها، وطهرهم منها وكفى المرء نبلاً أن تعد معائبه. وبهذا نكون قد انتهينا من الترجيح بين الأقوال والمذاهب وخالصة ما هُدينا إليه في هذه المسألة أن نقول: الأنبياء والرسل معصومون من عبادة غير الله والكبائر قبل النبوة وبعدها على التفصيل السابق بيانه، وأنهم غير معصومين من صغائر الذنوب قبل النبوة وبعدها، وأنه من وقع منهم في صغيرة بعد النبوة لا يقره الله عليها بل يتداركه بالتوبة.

معارضة شيخ الإسلام ابن تيمية لأقوال المخالفين:

ملخص ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في باب عصمة الأنبياء:

١- أنهم معصومون في التبليغ والرسالة والإخبار عن الله، لا يجوز عليهم الخطأ في ذلك. قال رحمه الله: (الأنبياء صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مَعْصُومُونَ فِيمَا يُخْبِرُونَ بِهِ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَفِي تَبْلِيغِ رِسَالَتِهِ بِاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ) (٢٠٦)

وقال رحمه الله: (وهذه العصمة الثابتة للأنبياء هي التي يحصل بها مقصود النبوة والرسالة؛ فإن النبي هو المنبئ عن الله، والرسول هو الذي أرسله الله تعالى، وكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا، والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين.) (٢٠٧)

وقال: (ثم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع والعقل والإجماع، وهي ” العصمة في التبليغ ” لم ينتفعوا بها إذ كانوا لا يقرون بموجب ما بلغته الأنبياء.) (٢٠٨)

وقال: ” ولهذا اتفقت الأمة على أنه معصوم فيما يُبلِّغُه عن ربه تبارك وتعالى، فإن مقصود الرسالة لا يَتِمُّ إلا بذلك، وكلُّ ما دل على أنه رسول الله من معجزة وغير معجزة فهو يدلُّ على ما قال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ” فَإِنِّي لَأَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ” وقد اتفقوا أنه لا يُقَرُّ على خَطَأٍ في ذلك، وكذلك لا يُقَرُّ على الذنوب لا صغائرِها ولا كبائرِها (٢٠٩) ”
فالشيخ يقرر أن جميع طوائف الإسلام اتفقوا على عصمة الأنبياء في التبليغ عن الله تبارك وتعالى ولم يخالف أحد منهم في ذلك.

٢- أنهم معصومون عن الكبائر دون الصغائر، فيجوز أن تقع منهم الصغائر، ولكن لا يقرون عليها ولا يستمرون فيها، وإنما يوقفون إلى التوبة والإنابة إلى الله. وقد صرح رحمه الله ان ذلك هو قول أكثر علماء الإسلام.
قال رحمه الله: (الأنبياء معصومون من الكبائر بإجماع الأمة إلا قوماً لا يعتد بخلافهم.) (٢١٠)

(٢٠٦) "مجموع الفتاوى (١٠ / ٢٨٩)

(٢٠٧) "مجموع الفتاوى (٥ / ٢٥٧)

(٢٠٨) "مجموع الفتاوى (٥ / ٢٦١)

(٢٠٩) "جامع المسائل - المجموعة الرابعة (ص: ٤٠)

(٢١٠) "المسودة (ص ٧٠)

وقال رحمه الله: (الْقَوْلُ بَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ عَنِ الْكَبَائِرِ دُونَ الصَّغَائِرِ هُوَ قَوْلٌ أَكْثَرَ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ وَجَمِيعِ الطَّوَائِفِ، وَهُوَ أَيْضًا قَوْلٌ أَكْثَرَ أَهْلِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفَقْهَاءِ، بَلْ هُوَ لَمْ يَنْقُلْ عَنِ السَّلَفِ وَالْأئِمَّةِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ إِلَّا مَا يُوَافِقُ هَذَا الْقَوْلَ. وَعَامَّةٌ مَا يُنْقَلُ عَنِ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ: أَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْصُومِينَ عَنِ الْإِقْرَارِ عَلَى الصَّغَائِرِ، وَلَا يُفْرُونَ عَلَيْهَا، وَلَا يَقُولُونَ إِنَّهَا لَا تَقَعُ بِحَالٍ) (٢١١)

فذكر الشيخ هنا أن الأمة أجمعت على عصمة الأنبياء من كبائر الذنوب إلا قومًا لا يعتد بقولهم أصلًا لمخالفتهم لإجماع الأمة وهؤلاء القوم من فرق الخوارج وبعض الشيعة الذين قالوا بجواز كفر الأنبياء على سبيل التقية وخوفًا من الهلاك!

٣- أنهم (قد) يقعون في الصغائر لكنهم يتوبون:

قال رحمه الله: (ولكن تنازعوا: هل يقع منهم بعض الصغائر مع التوبة منها أو لا يقع بحال؟)

فقال كثير من المتكلمين من الشيعة والمعتزلة وبعض متكلمي أهل الحديث: لا يقع منهم الصغيرة بحال، وزادت الشيعة حتى قالوا: لا يقع منهم لا خطأ ولا غير خطأ. وأما السلف وجمهور أهل الفقه والحديث والتفسير وجمهور متكلمي أهل الحديث من أصحاب الأشعري وغيرهم فلم يمنعوا الوقوع إذا كان مع التوبة، كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. (٢١٢)

وقال: (وَالْقَوْلُ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ النَّاسِ وَهُوَ الْمُوَافِقُ لِلْأَثَارِ الْمَنْقُولَةِ عَنِ السَّلَفِ إِثْبَاتُ الْعِصْمَةِ مِنَ الْإِقْرَارِ عَلَى الذُّنُوبِ مُطْلَقًا ... "إلى أن قال: " فَالْتَّوْبَةُ النَّصُوحُ الَّتِي يَقْبَلُهَا اللَّهُ يَرْفَعُ بِهَا صَاحِبَهَا إِلَى أَعْظَمِ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: كَانَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ التَّوْبَةِ خَيْرًا مِنْهُ قَبْلَ الْخَطِيئَةِ، وَقَالَ آخَرُ: لَوْ لَمْ تَكُنِ التَّوْبَةُ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ لَمَا أُبْتَلِيَ بِالذَّنْبِ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَيْهِ) (٢١٣)

فالشيخ هنا يعارض من قال بعدم وقوع الصغيرة بحال من الأنبياء والشيعة الذين غالوا في العصمة الذين قالوا لا يقع من الأنبياء أي خطأ ولا غير خطأ!

وقال رحمه الله معارضاً لقولهم هذا: (وهذا القول يقوله طوائف من أهل البدع والكلام والشيعة وكثير من المعتزلة وبعض الأشعرية وغيرهم ممن يوجب عصمة الأنبياء من الصغائر، وهؤلاء فروا من شيء ووقعوا فيما هو أعظم منه في تحريف كلام الله عن مواضعه، وأما السلف قاطبة من القرون الثلاثة الذين هم خير قرون الأمة وأهل الحديث والتفسير وأهل كتب قصص الأنبياء والمبتدأ وجمهور الفقهاء والصوفية وكثير من أهل الكلام كجمهور الأشعرية وغيرهم وعموم المؤمنين، فعلى ما دل عليه الكتاب والسنة مثل قوله تعالى (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) وقوله (قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ

(٢١١) مجموع الفتاوى (٤ / ٣١٩)

(٢١٢) جامع المسائل - المجموعة الرابعة (ص: ٤٠)

(٢١٣) "مجموع الفتاوى" (١٠ / ٢٩٣)

تَعْفِرُ لَنَا وَتَرْحَمُنَا لَنُكُونََنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) بعد أن قال لهما (أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تَلْكُمَا الشَّجَرَةَ وَأَفَلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ) وقوله تعالى (فَتَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ النَّوَّابُ الرَّحِيمُ) مع أنه عوقب بإخراجه من الجنة.

وهذه نصوص لا ترد إلا بنوع من تحريف الكلم عن مواضعه والمخطئ والناسي إذا كانا مكلفين في تلك الشريعة فلا فرق وإن لم يكونا مكلفين امتنعت العقوبة ووصف العصيان والأخبار بظلم النفس وطلب المغفرة والرحمة وقوله تعالى (أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تَلْكُمَا الشَّجَرَةَ وَأَفَلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ)، وإنما ابتلى الله الأنبياء بالذنوب رفعا لدرجاتهم بالتوبة وتبليغا لهم إلى محبته وفرحه بهم، ف (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ)، ويفرح بتوبة التائب أشد فرح، فالمقصود كمال الغاية لا نقص البداية فان العبد تكون له الدرجة لا ينالها إلا بما قدره الله له من العمل أو البلاء.)^(٢١٤)

فاذن السلف مجمعون على أن الأنبياء ليسوا معصومين من الصغائر، وهذا مع كون السلف مجمعين عليه هو ظاهر القرآن لقوله تعالى: (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى)، وقوله تعالى: (لِيَعْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ)، وأمثال هذه الآيات، ولا يمكن أن يُترك هذا الظاهر إلا بتأويل مردود أو تحريف مجوج.

فالشيعة الرافضة والإسماعيلية وغيرهم من فرق الضلالة وقفوا موقفاً فيما يتعلق بوقوع الصغائر من الأنبياء يناقض موقف أهل السنة والجماعة، ويناقض مذهب جماهير العلماء من المحدثين والمفسرين، بل والمتكلمين كذلك، وقالوا: بأن الأنبياء معصومون من النسيان والخطأ والسهو، فضلاً عن عصمتهم من وقوعهم في الصغائر، فخالفوا بذلك النصوص الثابتة في كتاب الله عز وجل وفي سنة النبي عليه الصلاة والسلام، بل وأولوها تأويلاً غير سائغ، بل هو تحريف للكلم عن مواضعه، ولذلك عارضهم شيخ الإسلام ابن تيمية ونقض قولهم فقال: (وإنما نقل القول بالعصمة المطلقة في العصر المتقدم عن الرافضة ثم عن المعتزلة، ثم وافقهم عليه طائفة من المتأخرين، قال: وعامة ما ينقل عن جمهور العلماء أنهم غير معصومين -أي: أن الأنبياء غير معصومين على الإقرار على الصغائر- ولا يقرون عليها -يعني: لو وقع نبي منهم في شيء من هذا عاتبه ربه على الفور- فبان الحق، وفي هذا إثبات أن الخطأ إذا وقع من نبي بقول أو فعل فإن الله تعالى يصححه على الفور، مما يبين وجوب الأسوة والقدوة بهم، وأن ذلك لا يؤثر على الاقتداء والتأسي بهم؛ لأن خطأهم مصحح بخلاف خطأ غيرهم.

ويقولون: إنها لا تقع بحال -أي: الجمهور- وأول من نقل عنه من طوائف الأمة القول بالعصمة مطلقاً وأعظمهم قولاً لذلك الرافضة، مع أن الرافضة أبعد الناس عن الأنبياء والمرسلين، وأعدى الأعداء للنبي عليه الصلاة والسلام ولأهل بيته، ويزعمون

(٢١٤) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٨٨)

أنهم أولياء للنبي وأهل بيته، فإنهم يقولون بالعصمة على ما يقع على سبيل النسيان والسهو والتأويل، وينقلون ذلك إلى من يعتقدون إمامته كعلي بن أبي طالب والحسن والحسين إلى آخر الأئمة الاثني عشر وقالوا: بعصمة علي، ومثلهم الإسماعيلية الذين كانوا ملوك القاهرة، وكانوا يزعمون أنهم خلفاء علويون فاطميون، وهم في الحقيقة باطنيون ملاحدة، ولذلك صنف الغزالي كتاباً يرد على الفاطميين يقول فيه: ظاهر مذهبهم الرفض وباطنه الكفر المحض، وهؤلاء هم الفاطميون الذين حكموا مصر رداً من الزمان، ولا تزال مصر ترزح تحت نيرانهم في باب العقيدة والسلوك، أما في باب العقيدة فإنهم لا يعتقدون معتقد أهل السنة والجماعة، وإنما يعتقدون معتقد الأشعرية والماتريديّة، وهم في باب السلوك صوفية قبورية مشركون بالله عز وجل، وقد صنف كذلك القاضي أبو يعلى في الرد عليهم، والكلام في أمرهم يطول، وليس هذا معتقد أهل السنة والجماعة^(٢١٥).

وقد أجابهم شيخ الإسلام ابن تيمية في ادعائهم الاتفاق على العصمة المطلقة رداً على كلام ابن المطهر السابق قائلاً: وأما قوله: «وأن الأنبياء معصومون من الخطأ والسهو والمعصية صغیرها وكبیرها من أول العمر إلى آخره الخ، فيقال: أولاً: إن الإمامية متنازعون في عصمة الأنبياء...^(٢١٦) ثم ساق كلام الأشعري السابق في المقالات.

ثم إن الروافض يجيزون على الأنبياء إظهار كلمة الكفر على سبيل التقية كما ذكره الراغب والرازي والزمخشري وغيرهم.^(٢١٧) ونقله أيضاً التفتازاني في شرح المقاصد: «... وجوز الشيعة إظهاره - أي الكفر - تقية واحتراراً عن إلقاء النفس في التهلكة ورد بأن أولى الأوقات بالتقية إبداع الدعوة لضعف الداعي وشوكة المخالف...»^(٢١٨).

وهذا من غاية حماقتهم فإنه لو جاز هذا الأمر العظيم عليهم لما بقي الأمان في أمر التبليغ وهو ظاهر كيف وما من نبي إلا بعث بين أظهر أعدائه فلعنه كتم شيئاً من الوحي خوفاً منهم وخصوصاً من مذهبهم الباطل وحماقتهم الكاملة أن رسول الله ﷺ ما عاش من وقت البعثة إلى وقت الموت إلا في أعدائه ولم يكن له عليه وسلم قدرة لدفعهم مدة عمره وكان يخاف منهم فاحتمل كتمانهم عليه وسلم شيئاً من الوحي فلا ثقة بالقرآن وغيره.

^(٢١٥) مجموع الفتاوى (٣٦٣/١)

^(٢١٦) انظر: منهاج السنة (٣٤٩/٢).

^(٢١٧) انظر: تفسير الراغب الأصفهاني (٤٠٠/٥)، والتفسير الكبير للرازي (٤٥٥/٣)، والبحر المحيط للزمخشري (٢٦١/١)، وغرائب القرآن للنيسابوري (٢٥٦/١).

^(٢١٨) شرح المقاصد في علم الكلام لسعد الدين التفتازاني (١٩٣/٢).

فانظر إلى شناعتهم وحماعتهم كيف التزموا هذه الشناعات خذلهم الله تعالى إلى يوم القيامة ثم من أجلى حماقتهم أنهم استدلوا بنفرة الناس على العصمة عقلاً وهو لو تم لدل على عصمتهم عن المعصية مطلقاً فضلاً عن الكفر عند الخوف تقية للزوم نفرة الناس عنهم بل النفرة ههنا أشد لايهامه الجبن الذي هو أعلى النقائص والحق أنهم بمثل هذه الأقاويل خرجوا عن ربة الإسلام. (٢١٩)

واستدل الشيعة على ما ذهبوا إليه من مطلق العصمة بآيات من القرآن كقوله تعالى: (وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ) (١٨١) (٢٢٠) قالوا: الآية واضحة الدلالة على الملازمة بين الحق وبين الهادي إليه وهي تدل على ذلك، فالذي يهدي بالحق وبه يعدل لابد أن يكون معصوماً في جميع الأزمنة، ولا يمكن بناءً على هذا أن يظهر المصداق لهذه الآية المباركة إلا على ما نقول. (٢٢١) وقوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) (٣٣) (٢٢٢)

قالوا: ويجب أن يكون الذين اصطفاهم الله تعالى مطهرين معصومين منزّهين عن القبائح لأنّه تعالى لا يختار ولا يصطفى إلا من كان كذلك ويكون ظاهره مثل باطنه في الطهارة والعصمة، فعلى هذا يختص الاصطفاء بمن كان معصوماً من آل إبراهيم وآل عمران سواء كان نبياً أو إماماً. (٢٢٣)

وقوله تعالى: (وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَبَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (٢٢٤)

قالوا: تدل الآية المباركة على إطلاق العصمة وإن أخذ سياقها القرآني منحى الإمامة باعتبار العهد الذي لا يناله من وسم بالظلم. (٢٢٥)

قوله تعالى: (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصُرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا) (٢٢٦)

(٢١٩) انظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت (١١٨/٢) ت/عبد الله محمود، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

(٢٢٠) الأعراف: ١٨١.

(٢٢١) انظر: عصمة الأنبياء لزين العابدين الكعبي ص ١٥ - ١٦، الناشر: دار الرسالة بدون تاريخ.

(٢٢٢) آل عمران: ٣٣.

(٢٢٣) انظر: مجمع البيان للطبرسي ٥٥٥/٢.

(٢٢٤) البقرة: ١٢٤.

(٢٢٥) انظر: عصمة الأنبياء لزين العابدين الكعبي ص ٢٠.

(٢٢٦) النساء: ١١٣.

قالوا: هذه الآية الكريمة كذلك تدلّ على عصمة الأنبياء مع أبعاد ما يلحق الضرر بعصمتهم عليهم السلام لما زودوا به من قبل الله تعالى من ألطاف وإمكانات علمية خاصة فضلاً عن استعدادهم النفسي الكامل مما جعلهم عليهم السلام في حصانة تامة عن كل ما يخرجهم عن العصمة، فضرب لهم النبيّ عليه وسلم مثلاً. (٢٢٧)

أما المجلسي فيرى أن الفضل هو النبوة وأن الرحمة هي العصمة فقال: «أي لولا أن الله خصك بالفضل وهو النبوة وبالرحمة وهي العصمة». (٢٢٨)

وهكذا تمسك الشيعة بهذه النصوص وأهملوا غيرها من الآيات الدالة على وقوع الذنب من الأنبياء عليهم السلام، وهذه عادة أهل البدع والأهواء التمسك بطرف من الأدلة على حساب الطرف الآخر، أما أهل السنة والجماعة فإن منهجهم جمع أطراف الأدلة، فهم وسط بين طرفين.

وإنما كان تمسك الشيعة بعصمة الأنبياء مطلقاً ليس دفعاً عن الأنبياء عليهم السلام وإنما هو العروج بالمسألة إلى الأوصياء، ذلك أن الأئمة عندهم بمنزلة الأنبياء بل إن طائفة منهم أجازت وقوع المعصية من الأنبياء ولم يجزوها من الأوصياء ذلك أن الله يوحى إلى النبي ويبين له معصيته ولا يوحى للوصي على حد زعمهم كما تقدم بيانه من كلام الأشعري، نعوذ بالله من الضلال.

قال رحمه الله في موضع آخر مبيناً أنهم بهذه العصمة المطلقة أرادوا جعل أئمتهم خير من الأنبياء فقال: «وأما من جوز أن يكون غير النبي أفضل منه فهو من أقوال بعض ملحد المتأخرين من غلاة الشيعة والصوفية والمتفلسفة ونحوهم». (٢٢٩)

ثم رد عليهم شيخ الإسلام مفنداً هذه الشبهة التي أوردتها الرافضة من كون وقوع الأنبياء في الذنب فيه نقيصة لهم، يقول: «وأما ما تقوله الرافضة من أن النبي قبل النبوة وبعدها لا يقع منه خطأ ولا ذنب صغير، وكذلك الأئمة، فهذا مما انفردوا به عن فرق الأمة كلها، وهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف.

ومن مقصودهم بذلك القدح في إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لكونهما أسلما بعد الكفر، ويدعون أن علياً رضي الله عنه لم يزل مؤمناً، وأنه لم يخط قط ولم يذنب قط، وكذلك تمام الإثنا عشر.

وهذا مما يظهر كذبهم وضلالهم فيه لكل ذي عقل يعرف أحوالهم، ولهذا كانوا هم أغلى الطوائف في ذلك وأبعدهم عن العقل والسمع.

ونكتة أمرهم أنهم ظنوا وقوع ذلك من الأنبياء والأئمة نقصاً، وأن ذلك يجب تنزيههم عنه، وهم مخطئون إما في هذه المقدمة، وإما في هذه المقدمة.

(٢٢٧) المصدر السابق ص ٣١.

(٢٢٨) بحار الأنوار للمجلسي (٣٩/١٧)، نقلاً عن المصدر السابق ص ٣٢.

(٢٢٩) منهاج السنة (٤١٨/٢)، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية (١١٧/٢).

أما المقدمة الأولى فليس من تاب إلى الله تعالى وأتاب إليه بحيث صار بعد التوبة أعلى درجة مما كان قبلها منقوصاً ولا مغضوباً منه، بل هذا مفضل عظيم مكرم، وبهذا ينحل جميع ما يوردونه من الشبه.

وإذا عرف أن أولياء الله يكون الرجل منهم قد أسلم بعد كفره وأمن بعد نفاقه وأطاع بعد معصيته، كما كان أفضل أولياء الله من هذه الأمة - وهم السابقون الأولون - يبين صحة هذا الأصل.

والإنسان ينتقل من نقص إلى كمال، فلا ينظر إلى نقص البداية، ولكن ينظر إلى كمال النهاية، فلا يعاب الإنسان بكونه كان نطفة ثم صار علقة ثم صار مضغة، إذا كان الله بعد ذلك خلقه في أحسن تقويم ... (٢٣٠)

وبالجملة ليس علينا أن نعرف كل واحد تاب، ولكن نحن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد: للأنبياء وللمن دونهم، وأن الله - سبحانه - يرفع عبده بالتوبة، وإذا ابتلاه بما يتوب منه، فالمقصود كمال النهاية لا نقص البداية، فإنه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين، وهو يبدل بالتوبة السيئات حسنات.

والذنب مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك، ما لم يكن يحصل قبل ذلك ... (٢٣١)

وهذا القول ليس هو قول شيخ الإسلام وحده، إنما هو قول جمهور أهل العلم، ولكن لا يُقر النبي على الخطأ ولا يستمر على فعله، وإنما يوفق إلى التوبة النصوح، وهذا لا مطعن فيه على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - والعياذ بالله - لأن حال التائب الصادق من عموم الناس بعد الذنب، قد يكون أحسن من حاله قبل الذنب، فكيف بأنبياء الله ورسله؟

ولم يخالف في هذا الإجماع إلا من لا يعتد بخلافهم، وهم أربعة طوائف هي:

١- الأزارقة (فرقة من فرق الخوارج) نقل عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله أنه يكفر بعد نبوته (٢٣٢).

٢- الفضيلية (وهم من فرق الخوارج أيضاً) ويقولون بجواز الكفر على الأنبياء من جهة كونهم يعتقدون جواز صدور الذنوب عن الأنبياء، وكل ذنب هو كفر على حسب اعتقادهم، فمن هذا الباب جؤزوا صدور الكفر عنهم (٢٣٣).

وقد ذكر شيخ الإسلام مقالته ورد عليها فقال: (وما يحكى عن الفضلية من الخوارج أنهم جؤزوا الكفر على النبي، فهذا بطريق اللازم لهم لأن كل معصية عندهم كفر، وقد جؤزوا المعاصي على النبي، وهذا يقتضي فساد قولهم بأن كل معصية كفر وقولهم

(٢٣٠) انظر: منهاج السنة (٢/٢٤٩ - ٢٥٠).

(٢٣١) انظر: المصدر السابق (٦/٢٠٩ - ٢١٠).

(٢٣٢) ينظر الأحكام في أصول الأحكام (١/١٢٨) والمواقف للايجي (٣٥٨ - ٣٥٩).

(٢٣٣) ينظر: عصمة الأنبياء للرازي (ص١٨) والأحكام للأمدى (١/١٢٨).

بجواز المعاصي عليهم، وإلا فلم يلتزموا أن يكون النبي كافرًا، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهبًا). (٢٣٤)

فنقض رحمه مذهبهم بلازم قولهم لأنهم في الأصل يكفرون كل مرتكب لمعصية، وبما ان الأنبياء وقع منهم بعض المعاصي فهذا يستلزم كفرهم بنص قاعدتهم، وهذا باطل باتفاق الأمة.

٣- الرافضة: فقد جوزوا على الأنبياء إظهار الكفر على سبيل التقية عند خوف الهلاك، بل نقل عنهم أنهم أوجبوه، وعللوا ذلك بأنه إذا كان إظهار الإسلام يؤدي إلى القتل كان إلقاء للنفس في التهلكة وهو حرام؛ لقوله تعالى: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) (٢٣٥) وإذا صار إظهار الإسلام حرامًا كان إظهار الكفر واجبًا (٢٣٦).

٤- السمانية: ذكر ابن حزم في كتابه "الفصل" عنهم: أنه رأى في كتاب أبي بكر السمانى قاضي الموصل صاحب الباقلاني أنه كان يقول: "كل ذنب دق أو جل فإنه جائز على الرسل؛ حاشا الكذب في التبليغ فقط، قال: "وجائز عليهم أن يكفروا" (٢٣٧)

وكيف يقع الأنبياء في الكفر والمعلوم من سيرتهم أنهم كانوا حربًا على الكفر والشرك على اختلاف صورته وأشكاله وألوانه؟! فلم يدعوا طريقًا أو سبيلًا لهذم الشرك والكفر إلاً سلكوه، مستخدمين في ذلك كل طاقاتهم وجهودهم.

والله - عز وجل - قد نزه نبيه محمدًا - صلى الله عليه وسلم - من كل ضلال وغواية وكفر، ونفى ذلك عنه؛ قال تعالى: (مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى) (٢٣٨)، فهذه شهادة له - صلى الله عليه وسلم - بأنه راشد تابع للحق، ليس بضال ولا غاوٍ، بل هو في غاية الاستقامة والاعتدال والساد والهداية.

٤- أنهم لا يقرون على ذنب:

قال ابن تيمية: (ولهذا كان الذي عليه سلف الأمة وأئمتها أن الأنبياء إنما هم معصومون من الإقرار على الذنوب وأن الله يستدركهم بالتوبة التي يحبها الله (يُجِبُّ التَّوَابِينَ) وإن كانت حسنات الأبرار سيئات المقربين، وأن ما صدر منهم من ذلك إنما كان لكمال النهاية بالتوبة لا لنقص البداية بالذنب.

وأما غيرهم فلا تجب له العصمة وإنما يدعي العصمة المطلقة لغير الأنبياء الجهال من الرافضة وغالية النساك). (٢٣٩)

(٢٣٤) منهاج السنة (٤١٨/٢)، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية (١١٧/٢).

(٢٣٥) [البقرة: ١٩٥]

(٢٣٦) ينظر: عصمة الأنبياء للرازي (ص ١٨).

(٢٣٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج ١/ ص ٣٩٣).

(٢٣٨) [النجم: ٢]

(٢٣٩) مجموع الفتاوى (١١ / ٤١٥)

فقد قال الرافضة وغالية النساك -كما قال الشيخ-بالعصمة المطلقة ليس فقط للأنبياء وإنما كذلك للأئمة والأوصياء!

وقد رد على شبهتهم هذه شيخ الإسلام وعارضها أشد المعارضة مبيناً أن كلامهم هذا من الضلالات التي بنوا عليها عقيدتهم الفاسدة، لأنه يقدح بالضرورة فيما دون الأئمة الإثني عشر من الخلفاء والصحابة جيل الصفوة وعافية الدين... فقال رحمه الله: (والكلام في أن هؤلاء الأئمة فرض الله الإيمان بهم، وتلقي الدين منهم دون غيرهم، ثم في عصمتهم عن الخطأ، فإن كلام من هذين القولين مما لا يقوله إلا مفرط في الجهل، أو مفرط في اتباع الهوى، أو في كليهما، فمن عرف دين الإسلام وعرف حال هؤلاء؛ كان عالماً بالاضطرار من دين محمد صلى الله عليه وسلم بطلان هذا القول لكن الجهل لا حد له)^(٢٤٠).

ويقول أيضاً: (وأما قوله وأن الأئمة معصومون كالأنبياء في ذلك، فهذه خاصة الرافضة الإمامية التي لم يشركهم فيه أحد – لا الزيدية الشيعة ولا سائر طوائف المسلمين إلا من هو شر منهم كالإسماعيلية الذين يقولون بعصمة بني عبيد المنتسبين إلى محمد بن إسماعيل بن جعفر)^(٢٤١).

هكذا ابتدع الإمامية بدعة العصمة، حتى يلقوا على باطلهم سيماء القدسية والطاعة العمياء، وترك مناقشة ما يلقي إليهم من تعاليم صبغوها بصبغة قدسية.

وأيضاً: إلقاء ظلال العصمة تجعل ولاية الفقيه بمنأى عن النقد، وتعطي نوعاً من الاستسلام التام لهؤلاء ومن ثم يضمنون الطاعة العمياء لهم.

وبدهي لو كان علي رضي الله عنه والأئمة معصومين لكان استغفارهم من ذنوبهم كذباً وعبثاً، والأئمة الأحد عشر كانوا معترفين بأنهم غير معصومين، وما منهم إلا من حفظ الناس من أذعيته وتضرعته ما يستغفر فيه الله من ذنوبه ولو كانوا معصومين لما كانت لهم ذنوب^(٢٤٢).

فقد روى مسلم عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم يصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم).

قلنا: يا رسول الله أفلا ننايذهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة. لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، إلا من ولي عليه وال فرأه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية، ولا ينزع يداً من طاعة)^(٢٤٣).

لقد بان لكل ذي عقل سليم أن ما يتمسك به الإمامية ربح لا يثبت، ووهم وخيال عاشوا فيه فضلوا وأضلوا الناس بغير علم.

^(٢٤٠) منهاج السنة (٢/٤٥٣، ٤٥٤).

^(٢٤١) ((منهاج السنة)) (٢/٤٥٢).

^(٢٤٢) ((المنتقى من منهاج الاعتدال)) (ص: ٣٠).

^(٢٤٣) ((المنتقى من منهاج الاعتدال)) (ص: ٣٠).

ولقد صدق شيخ الإسلام ابن تيمية في وصفه لهؤلاء الذين يتعلقون بالوهم والخيال، يثبتون في دين الله تعالى ما لا يرضاه عاقل، ويدعون للأئمة العصمة وهو شيء فوق الخيال، يقول رحمه الله:

(وهذا الذي تدعيه الرافضة إما مفقود عندهم، وإما معدوم عند العقلاء، وعلى التقديرين فلا منفعة لأحد به، لا في دين ولا في دنيا... فمن علق به دينه بالمجهولات التي لا يعلم ثبوتها كان ضالاً في دينه؛ لأن ما علق به دينه لم يعلم صحته، ولم يحصل له به منفعة، فهل يفعل مذل هذا إلا جاهل؟) (٢٤٤)

وقال رحمه الله: (العلم الديني الذي يحتاج إليه الأئمة والأمة نوعان: علم كلي، كإيجاب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والزكاة، والحج، وتحريم الزنى، والسرقعة، والخمر، ونحو ذلك. وعلم جزئي، كوجوب الزكاة على هذا، ووجوب إقامة الحد على هذا، ونحو ذلك).

فأما الأول، فالشريعة مستقلة به، لا تحتاج فيه إلى الإمام، فإن النبي إما أن يكون قد نصَّ على كليات الشريعة التي لا بدَّ منها، وإمَّا ترك منها ما يحتاج إلى القياس، فإن كان الأول ثبت المقصود، وإن كان الثاني، فذلك القدر يحصل بالقياس.

وإن قيل: بل ترك فيها ما لا يُعلم بنصه ولا بالقياس؛ بل بمجرد قول المعصوم، كان هذا المعصوم شريكاً في النبوة لم يكن متبعاً له، وهذا لا يكون إلا نبياً، فأما من لا يكون إلا خليفة لنبي فلا يستقل دونه.

فالإمام لا يمكنه الأمر والنهي لجميع رعيته إلا بالقضايا الكلية العامة. وكذلك إذا ولى نائباً لا يمكنه أن يعهد إليه إلا بقواعد كلية عامة، ثم النظر في دخول الأعيان تحت تلك الكليات، أو دخول نوع خاص تحت أعم منه، لا بدَّ فيه من نظر المتولي واجتهاده، وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى.

فإن اشترط عصمة كلِّ واحد اشترط عصمة النواب في تلك الأعيان، وهذا منتف بالضرورة واتفاق العقلاء، وإن اكتفى بالكليات، فالنبي يمكنه أن ينصَّ على الكليات، كما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم...

فتبين بذلك أنه لا مصلحة في عصمة الإمام إلا وهي حاصلة بعصمة الرسول، والله الحمد والمنة، والواقع يوافق هذا، وإنا رأينا كل من كان إلى اتباع السنَّة والحديث واتباع الصحابة أقرب، كانت مصلحتهم في الدنيا والدين أكمل، وكل من كان أبعد من ذلك كان بالعكس. (٢٤٥)

وبين الشيخ أن العصمة لا تكون لأحد بعد الأنبياء فقال: «المعصوم تجب طاعته مطلقاً بلا قيد، ومخالفه يستحق الوعيد، والقرآن إنما أثبت هذا في حق الرسول خاصة، قال - تعالى -: {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ

(٢٤٤) منهاج السنة (٢٦٢/٨) تحقيق د/ محمد رشاد سالم.

(٢٤٥) منهاج أهل السنة (٤١٠/٦ - ٤١٦).

النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا} (٢٤٦)، وقال: {وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا} (٢٤٧)، فدلَّ القرآن في غير موضع على أنَّ من أطاع الرسول كان من أهل السعادة، ولم يشترط في ذلك معصوماً آخر، ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد، وإن قُدِّرَ أنَّه أطاع من ظنَّ أنَّه معصوم، فالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فرَّق الله به بين أهل الجنة وأهل النار، وبين الأبرار والفجار، وبين الحق والباطل، وبين الغي والرشاد، والهدى والضلال، وجعله القسم الذي قسَّم الله به عباده إلى شقي وسعيد، فمن اتبعه فهو السعيد، ومن خالفه فهو الشقي، وليست هذه المرتبة لغيره.

ولهذا اتفق أهل العلم -أهل الكتاب والسنة- على أنَّ كلَّ شخص سوى الرسول فإنه يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، فإنه المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، وهو الذي يُسأل الناس عن يوم القيامة، كما قال -تعالى-: {فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ} (٢٤٨) (٢٤٩).

وبين رحمه الله أن الرسول صلى الله عليه وسلم هو المعصوم فقال: (الذي لا ريب في عصمته، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله بالهدى ودين الحق بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، الذي أخرج به الناس من الظلمات إلى النور، وهداهم به إلى صراط العزيز الحميد، الذي فرق بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والغي والرشاد، والنور والظلمة، وأهل السعادة وأهل الشقاوة) (٢٥٠).

من أجل ذلك: فإنَّ أهل الحديث: «جعلوا الرسول الذي بعثه الله إلى الخلق هو إمامهم المعصوم، عنه يأخذون دينهم، فالحلال ما حلَّه، والحرام ما حرَّمه، والدين ما شرعه، وكلَّ قول يُخالف قوله فهو مردود عندهم، وإن كان الذي قاله من خيار المسلمين وأعلمهم، وهو مأجور فيه على اجتهاده، لكنهم لا يُعارضون قول الله وقول رسوله بشيء أصلاً: لا نقل نُقل عن غيره، ولا رأي رأه غيره.

ومن سواه من أهل العلم فإنَّما هم وسائط في التبليغ عنه: إمَّا للفظ حديثه، وإمَّا لمعناه، فقوم بلَّغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث، وقوم تفقَّهوا في ذلك وعرفوا معناه، وما تنازعوا فيه ردُّوه إلى الله والرسول) (٢٥١).

[٢٤٦] [النساء: ٦٩]

[٢٤٧] [الجن: ٢٣]

[٢٤٨] [الأعراف: ٦]

[٢٤٩] (٢٤٩) منهاج السنة (٦/١٩٠-١٩١)، وانظر: (٤/١٨٢) و (٦/٤٥٢).

(٢٥٠) (المصدر السابق (6/417)، وانظر (٦/٣٨٤).

(٢٥١) (٥/١٦٥-١٦٦).

ففقيدة أهل السنة قررها الشيخ أنه لا عصمة لأحد بعد الرسول صلى الله عليه وسلم: فقال: (والقاعدة الكلية في هذا: ألا نعتقد أن أحداً معصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم؛ بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ)^(٢٥٢).

وقال أيضاً: (أهل السنة عندهم أن أهل بدر كلهم في الجنة، وكذلك أمهات المؤمنين: عائشة وغيرها، وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير: هم سادات أهل الجنة بعد الأنبياء، وأهل السنة يقولون: إن أهل الجنة ليس من شرطهم سلامتهم من الخطأ، بل ولا عن الذنب؛ بل يجوز أن يذنب الرجل منهم ذنباً صغيراً أو كبيراً ويتوب منه، وهذا متفق عليه بين المسلمين، ولو لم يتب منه فالصغائر مغفورة باجتناب الكبائر عند جماهيرهم؛ بل وعند الأكثرين منهم أن الكبائر قد تمحى بالحسنات التي هي أعظم منها، وبالمصائب المكفرة وغير ذلك)^(٢٥٣).

لعل الحقائق قد اتضحت، وبان الدليل أن مسألة العصمة للأئمة بدعة روج لها الشيعة والإمامية خاصة وفي سبيل إثبات هذا الإرجاف في دين الله عز وجل صادموا نصوص القرآن، وكلام النبي صلى الله عليه وسلم.

فهل تبقى حجة لأذنب التشيع، ومروجي ادعاء حب آل البيت؟ وهل آن للناس أن تفتتح عقولها وعيونها؛ حتى تعرف هؤلاء القوم على حقيقتهم من غير لجاج ولا خداع؟^(٢٥٤)

ومذهب أهل السنة وسط في هذا الباب كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية فرد على المنحرفين في باب العصمة من الخوارج والرافضة وبين أنهم على طرفي النقيض فقال: (واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه، قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب حتى حرّفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم، ورفع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دلّ القرآن على براءتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوباً وعبوياً نرّهم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن، وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف، كان من الأمة الوسط مهتدياً إلى الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين)^(٢٥٥).

فبين الشيخ رحمه الله المذهب الوسط في باب العصمة وهو مذهب أهل السنة بين الغلاة الذين يقولون بامتناع الذنوب عنهم مطلقاً حتى ما يقع على سبيل السهو والنسيان والتأويل

^(٢٥٢) منهاج السنة (١٩٦/٦).

^(٢٥٣) نفس المصدر (٣١٠/٤).

^(٢٥٤) الشيعة الإمامية الإثني عشرية في ميزان الإسلام لربيع بن محمد السعودي - ص: ١٨٣

^(٢٥٥) مجموع الفتاوى (١٥٠ / ١٥)

(٢٥٦) وبين الجفاة الذين يجوزون عليهم الذنوب مطلقاً حتى الكبائر والكذب في التبليغ، فأهل السنة وسط بين المفرطين والغالين فمعلوم أن التأسّي بهم مشروع فيما أقرّوا عليه، دون ما نهوا عنه، ورجعوا عنه، فجواز وقوع الصغائر منهم لا يتنافى مع ما هو مشروع من التأسّي بهم، كما أنه لا ينافي كمالهم، ولا يوجب التنفير منهم، فهذا إنما يكون مع البقاء وعدم الرجوع، أما والتوبة النصوح شأنهم فهذا يزيد من كمالهم ورفعة درجاتهم، وهكذا فلا حجة للمغالين في باب العصمة^(٢٥٧).

الخاتمة

إن الأصل عصمة الأنبياء والرسل من جميع الذنوب إلا ما ثبت بالدليل، فلما جاء الدليل بوقوع صغائر الذنوب منهم قلنا بها أما الكبائر فلم يأت ما يدل على ذلك فامتنع القول به، والسلامة لا يعدلها شيء.

وصفوة القول إنه يمتنع وقوع الكبائر من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل بعثتهم، لا لكونها كبائر حقيقية تترتب عليها المؤاخظة والعقاب، بل لأن الله تعالى خلقهم مجبولين على مجانبتها والمنافرة لها، لما علمه جل شأنه من أنهم سيكونون مصابيح الظلام، وهداة الأنام، ورسله الكرام.

أما الصغائر فلا يمتنع وقوعها من الأنبياء والرسل عليهم السلام قبل النبوة لثبوت الدليل بوقوعها قبل النبوة وبعدها، وعلى هذا جمهور المسلمين وبه قال السلف وأهل الحديث، وستأتي الأدلة على ذلك في الكلام على العصمة بعد النبوة.

واتفق أهل الإسلام جميعاً وأطبّقوا على عصمة الأنبياء من الكذب على الله وكتمان شيء من شرع الله المأمورين بتبليغه، وأن الله لا يقرهم في التبليغ على خطأ أو نسيان.

وذلك لقوله تعالى (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ)^(٢٥٨) ، وقوله تعالى: (وَإِنْ كَانُوا لَيَفْتُنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَةً وَإِذَا لَا تَخْدُوكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ نَبِّئَنَّكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذَا لَأَذْفَنَّاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا (٧٥))^(٢٥٩).

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد ،،،

(٢٥٦) وأعظمهم قولاً لذلك فريق من الرافضة وينقلون ذلك لمن يعتقدون امامته، والجبائي من المعتزلة.

(٢٥٧) انظر مجموع الفتاوى (٢٩٣/١٠)

(٢٥٨) الحاقّة: ٤٤ - ٤٧

(٢٥٩) الإسراء: ٧٣ - ٧٥

فهرس المراجع

١. القرآن الكريم
٢. صحيح البخاري
٣. صحيح مسلم
٤. سنن أبي داود
٥. سنن الترمذي
٦. سنن النسائي
٧. سنن ابن ماجه
٨. مسند أحمد
٩. الرد على الجهمية والزنادقة، للإمام أحمد بن حنبل، المحقق: صبري بن سلامة شاهين، الناشر: دار الثبات للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى .
١٠. جامع البيان عن تأويل أي القرآن (تفسير الطبري)، للإمام محمد بن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١١. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
١٢. الانتصار لأهل الأثر (نقض المنطق)، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن حسن قائد، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ .
١٣. لسان العرب لابن منظور .
١٤. فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني
١٥. تاج العروس .
١٦. لأعلام للزركلي.
١٧. الصحاح في اللغة .
١٨. آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد - تأليف: د/ عويد المطرفي .
١٩. نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض
٢٠. أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية عرض ونقد تأليف ناصر القفاري.
٢١. غرر الفوائد ودرر القلائد أمالي المرتضى .
٢٢. كتاب المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها لعواد بن عبد الله المعتق.
٢٣. وموسوعة الفرق المنتسبة إلى الإسلام مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي السقاف .
٢٤. كشف اصطلاحات الفنون والعلوم لمحمد بن علي بن القاضي التهانوي.

٢٥. الأنبياء بين المسلمين وأهل الكتاب رسالة ماجستير /لأحمد بن عبد اللطيف.
٢٦. كشف اصطلاحات الفنون والعلوم لمحمد بن علي بن القاضي التهانوي.
٢٧. تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد.
٢٨. الكليات لأبي البقاء الكفوى
٢٩. شرح العقائد النسفية للفتازانى.
٣٠. رد شبهات حول عصمة النبي صلی الله علیه وسلم رسالة دكتوراه /لعماد السيد محمد إسماعيل الشربيني
٣١. مدارج السالكين لابن القيم
٣٢. المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار .
٣٣. الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار.
٣٤. الإحكام فى أصول الأحكام للامدي .
٣٥. تفسير الكشاف للزمخشري
٣٦. مقالات الإسلاميين تحقيق ريتز.
٣٧. صول الدين لعبد القاهر البغدادي
٣٨. الفرق بين الفرق لعبد القادر البغدادي .
٣٩. الشفا بحقوق المصطفى للقاضي عياض.
٤٠. تنزيه الأنبياء عما نسب إليهم حثالة الأغبياء لابن خمير ط/دار الفكر المعاصر – لبنان.
٤١. الإرشاد فى أصول الاعتقاد للجويني.
٤٢. لباب العقول فى الرد على الفلاسفة فى علم الأصول.
٤٣. الفصل فى الملل والنحل .
٤٤. شرح طوابع الأنوار لأبى التناء الأصفهاني.
٤٥. روض الباسم فى الذب عن سنة أبى القاسم للعلامة / ابن الوزير.
٤٦. منهاج الوصول للقاضي البيضاوي
٤٧. الإبهاج شرح المنهاج لتقى الدين السبكي.
٤٨. سير أعلام النبلاء للذهبي ط/الرسالة.
٤٩. تاريخ الإسلام للذهبي ط/ الرسالة.
٥٠. منهاج الكرامة لابن المطهر تحقيق /عبد الرحيم مبارك، الناشر: مؤسسة عاشوراء – الطبعة الأولى.
٥١. بحار الأنوار للمجلسي
٥٢. الانتصار لعلى العاملى، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، دار السيرة – بيروت – لبنان.
٥٣. عصمة الأنبياء للفخر الرازي.
٥٤. التفسير الكبير للرازي

٥٥. تفسير غرائب القرآن للقمي .
٥٦. الفصل في الممل والنحل لابن حزم الظاهري.
٥٧. الممل والنحل للشهرستاني .
٥٨. مقالات الإسلاميين للأشعري تحقيق /ريتير .
٥٩. تيسير التحرير للبخارى المعروف بأمرير بادشاه الحنفي .
٦٠. شرح المقاصد فى علم الكلام لسعد الدين التفتازاني .
٦١. منهاج السنة لابن تيمية تحقيق أحمد رشاد سالم
٦٢. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية.
٦٣. الروض الباسم في الذب عن سنة أبى القاسم لابن الوزير.
٦٤. لوامع الأنوار البهية .
٦٥. إعلام المسلمين بعصمة النبيين.
٦٦. تفسير القرآن العظيم ابن كثير
٦٧. مجموع الفتاوى لابن تيمية طبعة محمد بن قاسم .
٦٨. الفتاوى الكبرى لابن تيمية تحقيق الباز.
٦٩. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية .
٧٠. شرح الحديث المقتفى في مبعث المصطفى لأبى شامة المقدسي.
٧١. آيات عتاب المصطفى لعويد بن عياد المطرفى.
٧٢. الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية.
٧٣. تفسير الراغب الأصفهاني
٧٤. التفسير الكبير للرازي
٧٥. البحر المحيط للزمخشري
٧٦. غرائب القرآن للنيسابورى
٧٧. شرح المقاصد فى علم الكلام لسعد الدين التفتازاني
٧٨. فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت تحقيق عبد الله محمود، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
٧٩. عصمة الأنبياء لزين العابدين الكعبى الناشر: دار الرسالة.
٨٠. مجمع البيان للطبرسي.
٨١. الشيعة الإمامية الإثني عشرية في ميزان الإسلام لربيع بن محمد السعودي